

جامعة الجيلالي بونعامة كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الإقتصادية



العنوان:

سياسة التمويل المصرفي و دورها في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية -BADR-

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية تخصص: تأمينات وبنوك

من إعداد الطالبتين:

بوزارقوادري حميدة

- بعلول بشيرة

نوقشت علناً أمام اللجنة المكونة من

أ/ بن عيشوبة رفيقة أستاذة محاظر "ب" - جامعة الجيلالي بونعامة.... رئيساً

أ/ بن عناية جلول أستاذ محاظر "أ" جامعة الجيلالي بونعامة... مشرفاً

أ/ حايد مروان أستاذ محاظر "ب" - جامعة الجيلالي بونعامة.... ممتحنا

السنة الجامعية: 2016 / 2017

******************** 米 米 إهداء 米 米 米 米 米 米 米 米 أحمد الله عزوجل و أشكره الذي أنار لي طريق العلم و منحني القدرة و الصبر و وفقني في إنجاز هذا الهلا 米 米 米 المتواضع الذي أهديه إلى: 米 米 米 米 من تألمت قبل ألمنا و فرحت قبل فرحنا، إلى من أيقظت ليلها لراحتنا و سهرت 米 米 على سعادتنا. 米 米 米 米 و كانت بمثابة المشعل الذي يترقب خطواتنا و حلمت دوما أن نكون في أعلى 米 米 米 米 المراتب، 米 米 米 米 " أمى الحبيبة " إليكي أنحنى و أقول شكرا لكي. 米 米 米 米 أنت أعز و أحب إنسان في الوجود الذي منحنا كل الحب و الحنان، إلى الذي كان نعم الأب و الصديق. 米 米 و في نفس الوقت إلى الذي تمنى أن يراني في مثل هذا اليوم إليك أنحنى إرضاء و أقول شكرا لك 米 米 米 米 "أبى الغالى" 米 米 米 و أهدى هذا العمل إلى الذين أعتبرهم نعمة من الله عزوجل إخواني و أخواتي الأعزاء ، إلى كل العائلة الكر 米 من صغيرها إلى كبيرها، كما أهدى هذا العمل إلى صديقاتي و زميلاتي العزيزات. 米 米 米 米 و الأساتذة الذين صادفتهم طيلة مشواري الدراسي من الطور الإبتدائي إلى 米 米 米 米 الجامعي. 米 米 米 و إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد و لو بكلمة طيبة 米 米 米 米 أو إبتسامة صادقة. 米 米 米

米

米

米

米

米

米

※

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

※

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米



قال عز وجل: "وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا يهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من المغفرة وقل رب ارحمهما كما ربي الهما صغيرا" صدق الله العظيم.

إلى نور العيون ورمش الجفون والسر المكنون ،إلى البلسم الشافي والقلب الدافئ والحنان الكافي،إلى ا طوقتنى بسياج حبها إلى أروع أم في الوجود امى الحبيبة.

إلى الذي تعجز الكلمات في وصفه وعجز اللسان في ذكري ماثره إلى سندي وعوني وقدوتي ،إلى من جعل نه الله الذي تعجز الكلمات في وصفه وعجز اللسان في ذكري ماثره إلى سندي وعوني وقدوتي ،إلى من جعل نه الله النه المعادتي الله المعادتي المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي الله المعادتي المعادتي

إلى النجوم والكواكب إلى الورود البهية الذين قاسموني حنان الوالدين :الاخت الكبرى والام الثانية حفيظة حفا الله ،والى اختي العزيز محمد ، نورة انار الله دربها ،والى اختي الصغيرة امينة رعاها الله ،والى رمز البراءة والصكل كتكوتي الصغير حمزة ،والبرعمة الصغيرة حبيبتي بسملة حفظهم الله .

والى رفيقتي وشريكتي في هذا العمل صديقتي بوزار قوادري حميدة حفظها الله.

إلى ظلالي التي لا تفارقني صديقاتي خديجة،فاطمةالزهراء،رزيقة ،ريمة ،ايمان،مريم،سهام،كريمة،صورية والى من ساهم من بعيد او قريب في انجاز هذا الجهد المتواضع وفقهم الله في مشوارهم وسدد خطاهم.



米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

米

شكر وعرفان!

أحمد الله عزوجل عل أنه من علينا بإتمام هذه المذكرة وأسأله مزيدا من النجاح والتوفيق في نجاحات مقبلة بإذنه تعالى .

كما اتوجه بخالص الشكر والعرفان والامتنان للاستاذ المشرف د/ بن عناية جلول ومصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " من استعاذكم فأعيذوه، ومن سألكم بالله فأعطوه، و من دعا لكم فأجيبوه، و من صنع لكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى ترون أنكم كافأتموه". الذي تفضل بالإشراف على هذا العمل و لم يبخل علينا بتوجيهاته و أرائه القيمة ، كما لا ننسى الأستاذ القدير د/ ناصر المهدي، الذي مد يد العون لنا، و إلى كل أساتذة و موظفي كلية العلوم الإقتصادية، التسيير و العلوم التجارية جامعة الجيلالي بونعامة حميس مليانة - و لكل أساتذتنا الكرام من الطور الإبتدائي إلى الجامعي، كما نشكر كل من موظفي بنك الفلاحة و التنمية الريفية - وكالة خميس مليانة - على حسن إستقبالهم و إمدادنا بمختلف الوثائق و المعلومات.

كما لا يفوتنا تقديم الشكر إلى كل من كانت له يد العون في إتمام هذا العمل، سائلين المولى عزوجل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

و نشكر كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد.

الملخص:

يهدف بحثنا إلى التعرف على العلاقة الموجودة بين سياسة التمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و قد قمنا بإجراء تربص على مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية -بدر - وكالة خميس مليانة في الفترة الزمنية الممتدة من (2008إلى غاية 2013)، حيث استعملنا المنهج الوصفي لتوضيح بحثنا في الجانب النظري و دراسة حالة في الجانب التطبيقي.

و قد أشارت الدراسة التي شملت بنك الفلاحة و التنمية الريفية باستخدام التقارير السنوية توصلنا إلى أن سياسة التمويل المصرفي لها دور إيجابي في تمويل و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. الكلمات المفتاحية:

مؤسسات صغيرة و متوسطة، بنك، سياسة التمويل المصرفي.

الفهرس

الإهداءات
شكر و عرفان
الملخص
قائمة الجداول و الأشكال
قائمة الملاحق
قائمة المختصرات
المقدمةأ-ت
الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
تمهيد
المبحث الأول: الإيطار المفاهيمي للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
المطلب الأول: سياسة التمويل المصرفي و دورها في التمويل
الفرع الأول: ماهية التمويل المصرفي
الفرع الثاني: أنواع القروض المقدمة للتمويل من المصارف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة10
المطلب الثاني: مدخل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
الفرع الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
الفرع الثاني: الإحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
المبحث الثاني: الدراسات السابقة
المطلب الأول: دراسات سابقة لمذكرات الماجيستر و الماستر
المطلب الثاني: أوجه التشابه و الإختلاف
خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية - وكالة خميس مليانة
تمهيد:
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية-BADR
المطلب الأول: نشأة، تعريف، إستراتيجية و مهام BADR في الحياة الاقتصادية
الفرع الأول: نشأة البنك و تعريفه
الفرع الثاني: إستراتيجية و أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية -BADR
الفرع الثالث: مهام و وظائف بنك الفلاحة و التنمية الريفية
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية
الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لبنك الفُلاحة و التنمية الريفية
الفرع الثاني: الهياكل القاعدية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

قائمة الجداول:

صفحة الجدول	عنوان الجدول	رقم الجدول
47	عدد الملفات المؤهلة و مبالغ قروض الإستثمار الممنوحة	01-02
	للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 2013/2008.	
48	عدد الملفات المؤهلة و مبالغ قروض الإستغلال المقدمة	02-02
	للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 2013/2008.	
7.1		02.02
51	الميزانية الافتتاحية: 2010، الوحدة دج.	03-02
51	ميزانية السنة الأولى: 2011/12/31 ، الوحدة دج.	04-02
52	الميزانية للسنة الثانية: في 2012/12/31 ، الوحدة دج .	05-02
	, , ,	
52	ميزانية السنة الثالثة: 2013/12/31 ، الوحدة دج .	06-02
53	ميزانية السنة الرابعة: 2014/12/31 ، الوحدة دج .	07-02
54		08-02
	ميزانية السنة الخامسة: 2015/12/31 ، الوحدة دج .	
		09-02
55	حسابات النتائج: لـ 5 سنوات متتالية.	

قائمة الأشكال:

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
18	أهمية و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الاقتصادية و الاجتماعية.	01-01
19	دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الإقليمية	02-01
33	مخطط للهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	01-02
38	مخطط لهيكل الكوادر البشرية بوكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة رقم 281 بخميس مليانة	02-02
45	عملية منح الإئتمان ببنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة خميس مليانة-	03-02
47	تطور عدد الملفات المؤهلة من قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. 2013/2008.	04-02
49	تطور عدد الملفات المؤهلة من قروض الإستغلال للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. 2013/2008.	05-02

عنوان الملحق	رقم الملحق
سند لأمر	01
وثيقة تبين كيفية فتح حساب	02
وثيقة طلب بطاقة بنكية	03
وثائق و الضمانات الواجب توفرها في طلب	04
القرض	

قائمة المختصرات:

المختصرات	المعنى بالعربية
BADR	بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BNA	البنك الوطني الجزائري
PDG	رئيس مدير العام
DC	مديرية الإتصال
DAJ	مديرية الشؤون القانونية
DAI	مديرية الشؤون الدولية
DFA	مديرية التمويل الفلاحي
DFAP	مديرية تمويل نشاطات الخاص
DFEP	مديرية تمويل المؤسسات العمومية
DAI	مديرية الشؤون الدولية
DFI	مديرية تمويل الإستثمارات
DIGA	مديرية التفتيش العام والمراجعة
DEDI	مديرية التنظيم والإعلام الآلي
DMD	مديرية التسويق والتنمية
DAJ	مديرية الشؤون القانونية
DPF	مديرية المستخدمين والتكوين
DMG	مديرية الوسائل العامة

مقدمة:

توطئة:

أدركت العديد من الدول باختلاف نموها أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها الفعال في تحقيق التنمية لذلك أولت لها أهمية و ذلك بتقديم الدعم للنهوض بهذا القطاع و تحقيق النمو الإقتصادي، و باختلاف المصطلحات الدالة عليها فهي تارة مشروعات صغيرة و متوسطة الحجم، و تارة أخرى الأعمال الصغيرة أو المشروعات الصغيرة كما هو الحال في الجزائر، و يرمز له بال PME-PMI لإنفرادها بمميزات خاصة تبدأ ببساطة هيكلها التنظيمي، و تسييرها الفعال و بالتالي السرعة في اتخاذ القرارات الصائبة في وقتها المناسب و هذا يتماشى مع الاقتصاد الراهن و الذي ميزته الأساسية التنافس الشديد، و المنافسة فيه لا تقاس بحجم متخذي القرار و إنما بسرعة اتخاذ القرار و ذلك من أجل تعزيز مكانة و إستمرارية المؤسسة.

بعد أبحاث ميلر سنة 1958 حول أسلوب التمويل الأمثل لهذه المؤسسات، تزايد إهتمام الباحثين بقرارات التمويل إلا أنه لا يزال صعب الفهم و تغيير سلوك المسيرين في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الأصعب من ذلك قضية التعميم بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما أنها تختلف في التعريف و المعايير و اختلاف البدائل و الإمكانيات من دولة إلى أخرى كما يجدر بالذكر أن قرارات التمويل ذات تأثير على قيمة المؤسسة و الخطر الذي تتعرض له حيث أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعاني من محدودية التمويل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، حيث أن اختيار الهيكل المالي يعد عنصر ذات أهمية كبيرة، لأن هذا النوع من القرارات يؤثر جوهريا على إحتمال إفلاس المؤسسة.

بالنظر إلى حالة الجزائر فإنها اعتمدت في بداية مشوارها التنموي على نموذج الصناعات المصنعة مع بداية التسعينات و هذا تزامن مع برامج إصلاح الإقتصاد و بدأ الإهتمام يزيد إلى قواعد سياسة النهوض بهذه المؤسسات، حيث تم وضع استراتيجيات و خطوط عريضة لإستراتيجية تنموية تتمحور أساسا حول تطوير و ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و رغم كل هذه الخطط و الإستراتيجيات مازال هذا القطاع يعاني من جملة من المعوقات من بينها المشكل التمويلي و هذا المشكل احتل مكانة كبيرة في الأدبيات المهتمة بهذا الصنف من المؤسسات حيث لا يزال أصحاب هذه المؤسسات يعانون من صعوبة كبيرة في الحصول على التمويل حيث أن أهم مصادر التمويل يخصص الجزء الأكبر منها لمواجهة تكاليف الإنشاء التي أصبحت ذات تكلفة عالية لذلك تلجأ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مصادر خارجية لتغطية احتياجاتها و البحث عن مصادر تمويل حديثة بديلة لتلك التقليدية.

الإشكالية:

تلعب المؤسسات المصرفية و البنوك بصفة عامة دور الوسيط المالي الرئيسي في الإقتصاد الوطني، فمن هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تساهم البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

و لدراسة هذه الإشكالية و الإجابة عليها، سنحاول التطرق إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1- ماهو دور التمويل الثنائي في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

مقدمة:

- 2- ماهي علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
- 3- كيف يتم تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة ؟
- و للإجابة على هذه التساؤلات السابقة اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي تعتبر إجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة:
- 1- تعتبر القروض من بين الموارد المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تساهم في تمويل هذه الأخيرة.
- 2- تساهم البنوك في توفير العديد من القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و في العديد من القطاعات بالقدر الكلي.
- 3- يسهل بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القروض البنكية من خلال توفير الضمانات الكافية للبنوك.

أسباب اختيار الموضوع:

- تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من بين المواضيع ذات الأهمية الإقتصادية.
 - تزايد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بسبب تشجيع الإستثمار الخاص.
 - تبيان مدى فعالية بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة .
- في ترقية و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ما لها من إيجابيات على النشاط الإقتصادي. أهمية الدراسية:
- تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دور هام في الجزائر إذا عمل المهتمين بها بإعطائها الغاية الكافية و تقديم الدعم المناسب لها حتى تؤدي الدور الذي يجب أن تلعبه.
 - كون هذا القطاع بدأ يعرف انتعاشا ملحوظا بالجزائر على مستوى النتائج التي أصبح يحققها.

أهداف الدراسة:

- عرض الإيطار المفاهيمي و الأكاديمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و محاولة الوقوف على أهم الخصائص التي تجعل من هذه المؤسسات قطاعا بذاته.
- التعرف على التمويل المصرفي بصفة عامة من خلال تعاريفه المختلفة و أهميته في النهوض بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تقديم أهم الضمانات و إجراءات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR) وكالة (خميس مليانة).

حدود الدراسة:

الحدود المكانية :قمنا باجراء تربص على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة خميس مليانة. الحدود الزمانية :تقتصر الدراسة على الفترة الزمنية الممتدة من سنة 2008 إلى سنة 2013.

مقدمة:

منهج الدراسة:

لقد تم استعمال المناهج التالية:

- استخدمنا المنهج الوصفي في الجانب النظري حيث قمنا بجمع المعلومات المرتبطة بالتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و ذكر خصائصها، و مصادر تمويلها. و المنهج التحليلي من خلال تحليل الأشكال و الجداول.

- منهج دراسة حالة حيث استخدم هذا المنهج في الفصل التطبيقي و ذلك انطلاقا من جمع المعلومات من (BADR) - وكالة خميس مليانة - و دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أي ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي.

صعوبات الدراسة:

-صعوبة اتباع الطربقة الجديدة إمراد.

- ندرة البحوث و الملتقيات التي تتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هيكل الدراسة:

بغرض الإجابة على الإشكالية و التأكد من صحة أو خطأ الفرضيات السابقة قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين:

الفصل الأول حول الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و قد قمنا بتقسيمه إلى مبحثين:


المبحث الأول: الإيطار المفاهيمي للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

أما الفصل الثاني من هذه المذكرة فقد خصص للدراسة الميدانية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية - BADR وكالة خميس مليانة. و الذي قسمناه إلى مبحثين:

المبحث الأول: دراسة شاملة حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية-BADR-.

المبحث الثاني: : دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.



تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في وقتنا الراهن بأهمية كبيرة واهتمام متزايد من قبل الإقتصاديين وذلك لما تلعبه من إسهامات في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية والمساهمة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر من جهة وزيادة الإنتاجية من جهة ثانية.

ولعل أبرز مشكل تعاني منه هو مشكل التمويل إذ أن الكثير ينتهي بها إلى الإختفاء بعد مدة قصيرة من إنشاء ها وذلك بسبب افتقارها للمهارة في إدارة الموارد المالية ونقص التمويل حيث تحتاج هذه إلى تمويل طويل الأجل لبدء نشاطها وتثبيت أقدامها.

حيث تجد البنوك نفسها مجبرة على تمويل مثل هذه المؤسسات في المرحلة الأولى إذا وجدت من يجنبها مخاطر التمويل وذلك من خلال تقديم ضمانات عينية أو شخصية حيث تقوم بعض الدول بضمان القروض لهذه المؤسسات في هذه المرحلة.

حيث حاولنا في هذا الفصل التعرف على التمويل المصرفي ودوره ف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا بالتطرق إلى مفاهيم حول التمويل المصرفي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سنتطرق في هذا المبحث إلى التمويل المصرفي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة:

المطلب الأول: سياسة التمويل المصرفى ودورها في التمويل.

يعتبر التمويل المصرفي بالنسبة للمشروعات الإقتصادية قلبها النابض فهو شريان حياتها وعامل نجاحها، وتعد مهمة التمويل المصرفي في المشروعات الإقتصادية من المهمات الحساسة بما تحمله من تعقيد يتطلب البحث والحصول على الأموال التي تعد الركيزة الأساسية في إستمرار عمليات المشروع.

الفرع الأول: ماهية التمويل المصرفي.

سيتم في هذا المطلب إلى التطرق إلى تعاريف مختلفة للتمويل المصرفي وخصائصه، والتوجه إلى أهم أنواعه وفي الأخير أهميته.

أولا: مفهوم التمويل المصرفي وخصائصه.

سيتم في هذا الفرع التعريف بالتمويل المصرفي لننتقل إلى أهم خصائصه:

1. مفهوم التمويل المصرفى:

للتمويل تعاريف متعددة نذكر أهمها: 1

التعريف الأول: إن المقصود بالتمويل هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الإستثمارية، أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات، أو هو عبارة عن البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال وإختيار وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والثزامات المنشأة المالية،

التعريف الثاني: يعرف التمويل على أنه توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل النظرة التقليدية، بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة، بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد.

التعريف الثالث: يعبر التمويل عن كافة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها الأفراد والمشروعات للحصول على الأموال اللازمة برأس المال أو بالإقتراض واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا في ضوء القيمة المتاحة حاليا للإستثمار والعائد المتوقع الحصول منه والمخاطر المحيطة به،

التعريف الرابع: يعرف التمويل على أنه التغطية المالية الكاملة للمشروع سواء من الداخل أو من الخارج، فهو عملية تزويد المؤسسة برؤؤس الأموال التي هي بحاجة إليها لتغطية مصاريف دورتها الإستغلالية

¹³ يسرى اسماعيل، التمويل والإدارة المالية، موسوعة القضاء والفقه للدول العربية للموسوعات، القاهرة، 1985، ص

والإستشارية و يتكون من مجموعة من الأسس العملية التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد ومنشآت الأعمال. 1

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن التمويل هو عبارة عن إتاحة أو تدبير الموارد النقدية للمشروع فبأي وقت تكون هنالك حاجة إليه والتي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال الجديدة، ويكون التمويل عن طريق تحديد أفضل مصدر للأموال وذلك بالمقارنة بين مصادره المتاحة،

2. خصائص التمويل المصرفى.

لابد الإشارة أن لكل مصدر تمويلي خصائصه ويمكن إجمالي هذه الخصائص في النقاط التالية:²

-تاريخ الإستحقاق ويعني أن الأموال التي تحصل عليها المؤسسة لها فترة سداد بغض النظر على اعتبارات أخرى حيث لكل نوع من أنواع التمويل تاريخ يختص به "باستثناء أموال الملكية" فليس من المنطق أن يتم الإنفاق على تاريخ السداد وتوجد ثلاث فترات لسداد الديون .

- قصيرة السداد أقل من سنة.
- ❖ متوسطة السداد ما بين السنة وعشر سنوات.
 - ♣ طويلة السداد بعد عشر سنوات.
- -الدخل لكل مصدر تمويلي مردود وكل دخل يمكن أن يمتاز بمايلي:
- الأولوية: إذ توجد هناك أولويات لما يحصل على دخل أولى من المقترضين.
- ♦ التأكد لكل مقرض دخل محدد بغض النظر عن الأرباح أو الخسائر التي حققها المقترض "باستثناء أموال الملكية"،

وهناك خصائص أخرى للتمويل هي: 3

- يعبر جانب الأصول عن جانب إجمالي للأموال المستثمرة في المؤسسة،
- يعبر جانب الأصول عن المقابل المالي المساوي لقيم عناصر هيكل التمويل في نفس الوقت يعبر عن المقابل النقدى للوفاء بحقوق الدائنين عند التصفية.
 - يعبر جانب الأصول قدرة الشركة على تكوين الأموال.
- تعبر العناصر المكونة لحقوق الملكية كمصادر تمويل ذاتية وهي قيم مالية لا تحدد قيمتها إلا عن تصفية المؤسسة وتتمثل تكلفة هذه المصادر المالية في مقدار الفائض الموزع، في نفس الوقت تحدد قدرة المؤسسة على الإقتراض في ضوء التدعيم المالي لها عن طريق الإحتياطات والأرباح المحتجزة سنويا.

² فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، ص124

¹عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة وعمليات إدارتها، دار الجامعة الإسكندرية، مصر، 2000، ص103.

³ رابح الزبيري، تمويل وتطوير قطاع الفلاحة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1989،ص8

- يمثل الخصوم الطويلة والخصوم المتداولة مصادر مالية خارجية وهي قيم نقدية يتم الحصول عليها نقدا من الدائنين وواجبه السداد نقدا لهم كالإلتزامات المستحقة السداد في مواعيد محددة وبمعدل فائدة يمثل تكلفة الحصول على هذه الأموال.
- تتأثر فعالية هيكل التمويل بمدى مساهمة مصادر التمويل الذاتية في تلبية إحتياجات العوائد المالية وبذلك تتحدد نسبة المديونية،

ثانيا: أنواع التمويل المصرفى.

سيتم في هذا الفرع تناول أهم أنواع التمويل المصرفي:

 1 . من حيث المدة: بموجب معيار المدة تنقسم أنواع التمويل إلى: 1

أ- تمويل قصير الأجل: يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة إستعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم نسديدها.

ب- تمويل متوسط الأجل: يستخدم التمويل المتوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمؤسسة كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين، وتكون مدته ما بين السنة وخمس سنوات،

ج- تمويل طويل الأجل: وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية
على المدى الطويل وتوجه أيضا إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها خمس سنوات.

2. من حيث مصدر الحصول عليه: وينقسم إلى:

أ. التمويل الذاتي: ويقصد بالتمويل الذاتي أو الداخلي مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها الإنتاجي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة. أو لمدة طويلة. وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخرات المتأنية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية. وتختلف قدرة المشروعات في الإعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها، ويرجع ذلك إلى توسيع إمكانيات التمويل الذاتي الذي يرتبط أساسا بقدرة المشروع على تخفيض تكاليف الإنتاج من جهة، ورفع أسعار منتجاته، الأمر الذي يسمح بزيادة الأرباح من جهة أخرى.

ب. التمويل الخارجي: ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة إلى السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات، أسهم) لمواجهة الإحتياجات التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتوفرة لدى المؤسسة، ويمكن التمييز هنا بين التمويل الخاص الذي يأتي من

البوفليسي نجمة، تمويل مؤسسات قطاع البناء ، دراسة حالة مؤسسة الإسكندرية، رسالة ماجستير، جامعة سكيكدة، 2004، ص

مدخرات القطاع الخاص أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم ومستندات وبين التمويل العام والذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها من قروض بنكية وسندات الخزينة. 1

3. حسب الغرض الذي يستخدم لأجله: وينتج من هذا التصنيف ما يلى:

أ. تمويل الإستغلال: يصنف إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الأحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة.

ب. تمويل الإستثمار: ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة توسيع الطاقة الحالية للمشروع لإقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.

ومن وجهة نظر المخطط الجزائري للإستثمار هو حصيلة ثلاث نشاطات هي:

- إقتناء أو خلق معمرة بهدف زبادة طاقة الإنتاج أو إنشاء مجموعات إنتاجية كاملة.
- التجهيز الموجود المتعلق باستبدال سلعة معمرة بسلعة أخرى معمرة للمحافظة على طاقات الإنتاج.
- نفقات الصيانة والإصلاحات الكبيرة للعتاد المتخصصة لإطالة الحياة الإقتصادية للتجهيزات الموجودة.

أما الخاصية الأساسية لتمييز تمويل الإستثمار هي ان العائد على الأموال المنفقة على الإستثمار تتحقق بعد فترة زمنية طويلة نسبيا، كما أن العائد لا يتحقق دفعة واحدة وإنما يتوزع على فترات.

ثالثا: أهمية التمويل المصرفي.

إن التمويل يعتبر فرعا من فروع علم الإقتصاد، وتبرز أهمية التمويل في كونه يؤمن ويسهل إنتقال الفوائض النقدية والقوة الشرائية، من الوحدات الإقتصادية ذات الفائض إلى تلك الوحدات التي لها عجز مالي، ومن المعلوم أن الوحدات الإقتصادية التي لها عجز هي تلك الوحدات التي يزيد إنفاقها على السلع والخدمات على دخلها في حين أن الوحدات الإقتصادية ذات الفائض، لأن التنازل عن فوائضها النقدية لصالح الوحدات الإقتصادية ذات العجز وهذا الأمر يعطي الحركة والحيوية اللازمة والضرورية لتحقيق وتيرة نمو إقتصادي مقبول وتنمية شاملة ومن ثم تحقيق الرفاه للمجتمع،

ولعل من أبرز العناصر الدالة على أهمية التمويل ما يلي:

-تحقيق النمو الإقتصادي والإجتماعي للبلاد، بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة نظرا لهذه الأهمية يمكن القول بأن التمويل من أصعب المهام التي تواجهها الإدارة المالية باعتبارها المسؤول على توفير الموارد المالية وإتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، ويعتبر التخطيط المالي في هذه الحالة أهم وظيفة يمكن الإعتماد عليها لإتخاذ القرارات السليمة بشأن التمويل وتحديد نقاط القوة والضعف للمؤسسة وكشف العجز في الموارد المالية والتنمية إلى ضرورة البحث عن مصادر خارجية قبل حدوث العجز.

بوفليسي نجمة، تمويل مؤسسات قطاع البناء ،مرجع سابق الذكر، ص 1

ولهذا يعتبر التمويل من أهم المشاكل التي يجب أن تولى إليها أهمية كبرى لأن عجز المؤسسة عن تغطية إحتياجاتها المالية قد يؤدى إلى شعر إفلاسها أو تصفيتها، 1

الفرع الثاني: أنواع القروض المقدمة للتمويل من المصارف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تكمن أهمية القرض في ربط المؤسسة بالبنك، فحاجة المؤسسة إلى موارد إضافية زيادة على مواردها الخاصة التي تكون محدودة، الأمر الذي يجعلها تلجأ إلى البنك لتغطية عجزها المادي إذا ما فاقت احتياجاتها الموارد المتوفرة لديها، إذن فهناك علاقة وطيدة ومتكاملة ما بين البنوك والمؤسسات في عملية الإقراض لذا سنحاول في هذا المطلب إبراز أهم أنواع القروض المصرفية،

أولا: قروض قصيرة الأجل (قروض الإستغلال):

وهي تلك القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستغلال في المؤسسة ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلته: التموين، الإنتاج، التوزيع، جنى المحصول...إلخ.²

وتأخذ هذه النشاطات الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية منها وذلك يرجع إلى طبيعة هذه البنوك باعتبارها مؤسسة ويمكننا بصفة إجمالية أن تصنف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما:

- 1. القروض العامة: وسميت كذلك لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وليست موجهة لتمويل أصل بعينه وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق وتلجأ المؤسسات عادة إلى هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمال هذه القروض فيما يلي:
- أ. تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات، فهي إذا ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب، تتم فيها عملية تحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض، ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض إلى فترات معينة كنهاية الشهر مثلا حيث تكثر نفقات الزبون نتيجة لقيامه بدفع رواتب العمال، أو تسديده لفواتير بالخزينة من سيولة لتغطية كل هذه النفقات، وينبغي على البنك أن يتابع عن قرب استعمال هذا القرض من طرف الزبون لأن الإستعمال المتكرر فترة لمثل هذا التسهيل يمكن أن يحوله إلى مكشوف ويزيد ذلك من احتمالات ظهور الأخطار المرتبطة بتجميد أموال البنك.
- ب. السحب على المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسهل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل ويتجسد ماليا في إمكانية ترك حساب الزبون يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة، وعلى الرغم من التشابه الموجود بين تسهيل الصندوق والسحب على المكشوف فإن الإختلافات جوهرية بينهما تتمثل خاصة في مدة القرض وطبيعة التمويل، إذا فتسهيل الصندوق هو مجرد قرض بنكي يمنح لعدة أيام من أجل مواجهة عدم التوافق، أما المكشوف فهو عبارة عن تمويل حقيقي

² الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 58.

ا بوفليسي نجمة، تمويل مؤسسات قطاع البناء، مرجع سبق ذكره ، ص 1

لنشاطات يقوم بها الزبون. ونظرا لمبلغ القرض ومدته وكذلك النشاطات التي يمولها، فهناك خطر حقيقي يمكن أن يتعرض له البنك يتمثل في تجميد أمواله لفترة معينة.

- ج. قرض الموسم: القروض الموسمية هي نوع نوع خاص من القروض البنكية وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطها غير ممتدة على طول دورة الإستغلال. والنشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة إستغلال واحدة فإن هذا النوع من القروض يمكن أن يمنح لمدة تمتد على 09 أشهر. 1
- د. قروض الربط: هي عبارة عن قروض تمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة للتمويل (عملية في الغالب ، ولكنه مؤجل فقط).
- 2. القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول وينقسم هذا النوع من القروض إلى أنواع وهي:
- أ. تسبيقات على البضائع: وهي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتحويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقترض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها،
- ب. تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن إتفاقات بالشراء وأو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية (الوزارات...إلخ). السلطات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، ويمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل الصفقات العمومية.
- منح الكفالات لصالح المقاولين: تمنح هذه الكفالات من طرف البنك للمكتتبين وذلك بضمانهم أمام السلطات العمومية، وتمنح عادة هذه الكفالات لمواجهة 04 حالات:
 - -كفالة الدخول إلى المناقصة.
 - -كفالة حسن التنفيذ.
 - -كفالة إقتطاع الضمان.
 - -كفالة التسبيق.
 - -منح قروض فعلية.
- توجد 03 أنواع من القروض التي تمنحها البنوك لتمويل الصفقات العمومية: قرض التمويل المسبق، تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة.

-

الطاهر لطرش، تقنيات بنكية ،مرجع سبق ذكره، ص 58- 59. 1

- ج. الخصم التجاري: وهي تتمثل في تلك العملية التي يتم بموجبها دفع مبلغ الورقة التجارية لحاملها بعد خصم عمولة، أو بمعنى آخر عملية الخصم تتمثل في قيام البنك بشراء ورقة تجارية من حاملها قبل موعد إستحقاقها، لقاء خصم جزء من قيمتها، وبعد ذلك يقوم البنك بتحصيل قيمتها من المدين في التاريخ المحدد.
- د. القرض بالإلتزام: إن هذا النوع من القروض لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى العميل، بل يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على الأموال من جهة أخرى، أي البنك يعطي ثقته فقط، ويكون هذا الأخير مضطرا إلى رد، وذلك إذا كان الزبون عاجزا عن ذلك ويمكن التمييز بين ثلاث أشكال رئيسية هي: الضمان الإحتياطي، الكفالة، القبول. 1

ثانيا: قروض متوسطة الأجل:

تمنح البنوك هذه القروض لمدة تتراوح بين سنة و 05 سنوات وتلجأ المؤسسات إلى التمويل متوسط الأجل بغرض تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في الرأسمال العامل المتداول، والإضافات على موجوداتها الثابتة، وتشمل مصادر التمويل هذه قروض المدة، وقروض الآلات والتجهيزات وتمويل الإستئجار هذا الأخير يعتبر من الطرق المستحدثة في التمويل، ومن مصادر التمويل متوسط الأجل:2

1. قروض المدة: تتراوح مدة هذه القروض بين 03 و 05 سنوات الأمر الذي يعطي المقترض الإطمئنان والأمان ويقلل من مخاطر إعادة التمويل أو تجديد القروض قصيرة الأجل، لأن درجة المخاطرة في التمويل قصير الأجل تكون عالية بالنسبة للمؤسسة المقترضة، لأنه إذا وصل تاريخ إستحقاق القرض فإن من المحتمل أن لا يوافق البنك على تجديد القرض، رغم تسديد المؤسسة لما عليها، أو أن يجدد القرض بمعدل فائدة وشروط مجحفة في حق المؤسسة، ويمكن الحصول على مثل هذه القروض من مصارف التمويل المتوسطة والطويلة الأجل ومن المصارف المتخصصة.

وبغرض معدل الفائدة على أساس المدة التي استخدم فيها القرض، أما تحديده فيتم على ضوء مستوى أسعار الفائدة السائدة في السوق، حجم القرض، تاريخ استحقاقه، والأهلية الإئتمانية للمؤسسة المقترضة، ويتم تسديدها عن طريق أقساط دورية متساوية تدفع ثلاثيا أو نصف سنويا أو سنويا، وقد لا تكون أقساط التسديد متساوية أو تكون متساوية باستثناء آخر دفعة التي تكون أكبر من سابقاتها،

2. قروض التجهيزات: تمنح هذه القروض للمؤسسات عندما تقدم تجهيزات، وتدعى هذه القروض قروض تمويل التجهيزات، وبمنح مثل هذه هذه القروض إلى جانب البنوك (سواء التجارية أو الإسلامية) الوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات، شركات التأمين، وصناديق التقاعد والتأمين الإجتماعية، وتمول الجهة المقرضة ما بين 70% إلى 80% من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويتها بسرعة، مثل الشاحنات والسيارات، والباقي يبقى كهامش أمان للممول، ويوجد شكلان تمنح بموجبها قروض التجهيزات هما عقود البيع المشروطة والقروض

² عبد المعطي رضا الرشيد وآخرون، إدارة الإئتمان، دار وائل للنشر والطباعة، عمان، الأردن، 1999، ص 14.

الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، مرجع سبق ذكره ، ص 59. 1

المضمونة يكون في حالة البيع بالتقسيط، حيث يحتفظ وكيل الآلات أو التجهيزات بملكية الألة إلى أن تسدد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة قيمتها، ويقدم الزبون دفعة أولية عند الشراء ويصدر أوراق وعد بالدفع (كمبيالات) بقيمة الأقساط المتبقية من قيمة الأصل كما يمكن استخدام هذه التجهيزات كضمان للحصول على قروض من البنك، وهذا يضمن البنك حقه إذا تأخرت المؤسسة عن تسديد دفعات القرض.

ثالثا: قروض طويلة الأجل.

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تتحملها لوحدها نظرا لمدة الإستثمار وفترات الإنتظار الطويلة قبل البدأ في الحصول على عوائد وهذه القروض تفوق في الغالب 07 سنوات، وفي بعض الأحيان تمتد إلى غاية سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الإستثمارات مثل الحصول على عقارات (الأراضي...)،

إن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر كبيرة، الأمر الذي يدفع بالمؤسسات المتخصصة في هذا النوع من التمويل إلى البحث عن وسائل كفيلة لتفادي درجة هذه المخاطرة كأن تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية، أو تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد. 1

ومن أهم أنواع هذه القروض نجد:

1. الإئتمان الإيجاري: يعتبر فكرة حديثة التجديد في طرق التمويل وإن كانت هذه الطريقة لازلت تحتفظ بفكرة القرض، فإنها قد أدخلت تبديلا جوهريا في طبيعة العلاقات التمويلية للمؤسسة المقرضة والمؤسسة المقترضة وهو عبارة عن يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنفيذ في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى بثمن الإيجار.

وهناك العديد من أنواع الإئتمان الإيجاري منها:

- ♣ حسب طبيعة العقد: وينقسم بدوره إلى قسمين: الإئتمان الإيجاري المالي، والإئتمان الإيجاري العملي،
- حسب طبيعة موضوع التمويل: يمكننا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من الإئتمان الإيجاري: الإئتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة.2
- 2. التوظيف المالي: ويتم باستعمال أدوات مالية خاصة مثل السندات كما يمكن للمؤسسات أن تحصل على طرق تمويل أخرى مثل اللجوء إلى المساهمين.

ويتجسد ذلك بإصدار نوع ثاني من الأوراق المالية وهي:

♦ الأسهم: السهم هو عبارة عن ورقة مالية تثبت إمتلاك حائزها لجزء من رأس مال المؤسسة التي أصدرته مع الإستفادة من كل الحقوق وتحمل كل الأعباء التي تمتلك هذه الورقة.

² جميل أحمد توفيق ، على شريف بقية، الإدارة المالية، الدار الجامعية، 1998، ص 388.

¹ عبد المعطى رضا الرشيد و آخرون، إدارة الإئتمان، مرجع سبق ذكره، ص 14.

السندات، والسند هو عبارة عن ورقة مالية تثبت دائنية حاملها للمؤسسة إذن فالسند عبارة عن إثبات لعملية قرض ويستفيد حامل السند من كل الحقوق التي يستفيد منها دائنو المؤسسة الآخرون

المطلب الثاني: مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

*في هذا المطلب سيتم عرض كل من ماهية المؤسسات الصغيرة والاحتياجات المالية لهاته المؤسسات. الفرع الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- في هذا الفرع سيتم عرض كل من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى خصائص وأصناف وأهمية هذه المؤسسات.

أولا: تعربف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يعرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير المؤسسات الصغيرة، بأنها التي يعمل فيها اقل من50 عامل ورأس مالها اقل من 500 ألف دولار.1

حددت منظمة الخليج للاستثمارات1994 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاعتماد على معيار العمالة بأنها تلك المؤسسات التي تزيد عمالتها عن 60 عامل أما رأس المال فقد صنفت المؤسسات التي لا يزيد الاستثمار فيها مليون دولار بأنها صغيرة والمؤسسات التي لا يزيد الاستثمار فيها عن 5 ملايين ونصف دولار أنها مؤسسات متوسطة.2

بينما تعرف الجزائر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب القانون01-18 المؤرخ في 12-12-2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حسب المادة 05: تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل من 05 إلى 250 مليون ويكون رقم إعمالها السنوي 2 مليار و200 مليون 26-،إن يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 200 و200 مليون دج.

حسب المادة 06: تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 و 49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج ،أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها 100 مليون دج .3

2. خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يمكن إبراز خصائص هذه المؤسسات فيما يلي 1

¹ رابح خولي، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطبع والنشر والتوزيع، طبعة 1، 2008، ص 32

² شعيب آتشي، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر، 2008، ص11.

 $^{^{3}}$ ر ابح خولي، رقية حساني ، نفس المرجع ، ص 35.

- أ. سهولة التأسيس: تتميز هذه المؤسسات بانخفاض رأسمالها المطلوب لتأسيسها وتشغيلها .
- ب. مرونة الإدارة: إن الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بقدر عال المرونة وسرعة مواكبة التغيرات في العمل ويعود ذلك للطابع الغير الرسمي للتعامل بين العملاء والعاملين وصاحب المؤسسة وعدم وجود لوائح جامدة تعرقل اتخاذ القرارات.
- ج. قصر فترة استرداد رأس المال المستثمر: تتميز هذه المؤسسات بارتفاع معدل دوران البضاعة والمبيعات وأرقام الأعمال مما يمكنها من التغلب على طول فترة استرداد لرأس المال المستثمر فيها.
- د. غلبة الطابع المحلي: تشبع هذه المؤسسات حاجات كل من المستهلك النهائي والمستهلك الوسيط المحلى.
- ه. ارتفاع جودة الإنتاج: إن إنتاج هذه المؤسسات في الغالب يتسم بالدقة والجودة ، لان العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد على المهارة الحرفية وتصميم الإنتاج وفقا الأذواق المستهلكين.
- و. الطابع الشخصي لخدمة العميل: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بقلة العاملين فيها وكذا محلية النشاط هذا ما يخلق نوع من المحبة والألفة والعلاقات الوطيدة مع العملاء وصاحب المؤسسة أي خلق نوع من الخصوصية بين صاحب المؤسسة والعميل.²
- ز. محدودية الانتشار الجغرافي: إن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محلية او جهة النشاط وتكون معروفة بشكل كبير في المنطقة التي تعمل فيها وتقام لتلبية احتياجات المجتمع المحلي وهذا راجع إلى تثمين الموارد المحلية واستغلالها الأمثل والقضاء على مشكلة البطالة.
 - إن درجة هذه المخاطر في هذه المؤسسات ليست كبيرة خاصة مخاطر السوق.
- لا تتطلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كوادر إدارية ذات خبرة مما ينعكس على تكلفة الإنتاج ،كما أنها لا تستعمل طرق تسيير معقدة .
- تعتبر هاته المؤسسات أداة للتدريب الذاتي لأصحابها والعاملين فيها بالنظر لممارستهم أعمالهم باستمرار وسط عمليات الإنتاج وتحملهم المسؤولية التقنية والتسويقية الأمر الذي يؤهلهم لقيادة العمليات الاستثمارية في المستقبل4
- تواجه هاته المؤسسات صعوبات في التمويل إذ أنها في غالب الأحيان تعتمد على التمويل الذاتي أو العائلي أساسا .

ا أوصيف لخضر ، علماوي أحمد، مداخلة بعنوان ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للحد من معدلات البطالة في المجزائر، جامعة المسيلة ، 2004، ص 06.

² توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 26. ³ هيا بشير بشارات، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص ص 33، 34.

⁴ سعدية وسام، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، شهادة ماستر كلية العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، 2012-2013، ص 08.

هناك العديد من أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تختلف في أنماط ومجالات أنشطتها الاقتصادية وحجم أعمالها وامكانيتها المادية .

1- حسب الشكل القانونى:

تقسم المؤسسات حسب هذا الشكل 1 إلى:

- أ. المؤسسات الفردية: هي التي يقوم بها شخص واحد تتوافر فيها صفات الرأسمالي والنظم والمدير فهو المسؤؤل عن تكوين رأسمالها واتخاذ إجراءات تكوينها وهو يحصل على كل الأرباح المحققة ويتحمل أيضا كافة الخسائر
- ب. الشركات: هي عبارة عن المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر يلتزم كل منهما بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذه المؤسسة من أرباح أو خسارة.

1. على أساس توجيهها:

يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجهها الى الأصناف التالية :2

- أ. المؤسسات العائلية: تعتبر هذه المؤسسات أصغر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتميز بأن يكون مقرها في المنزل كما أن عملياتها الإنتاجية تكون غير مكلفة وتنتج منتجات تقليدية للسوق بكميات محدودة لاعتمادها على مهارات أفراد العائلة في أغلب الأحيان.
- ب. المؤسسات الحرفية : تعتبر هاته المؤسسات النوع الأول من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به في شكل تجاري يحتاجها عمالها إلى تدريب خاص ومهارات .
 - 2. على أساس العمل: نجد ضمن هذا التصنيف نوعين من المؤسسات: 3
- أ. المؤسسات غير المصنعة: تجمع هذه المؤسسات بين الإنتاج العائلي والنظام الحرفي وتتميز بتنظيم العمل والعمليات الإنتاجية واستخدام أساليب وتجهيزات تقليدية في العمل والتسيير والتسويق.
- ب. المؤسسات المصنعة: يجمع هذا الصنف للأمن المصانع الكبيرة والمصانع الصغيرة والمتوسطة وهو يتميز عن صنف المؤسسات الغير المصنعة بتقسيم العمل وتعدد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها

3 شعيب آتشي ،، واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية، مرجع سبق ذكره ،

أ خالد أمين عبد الله، حمزة بشير أبو عاصمي، محاسبة الشركات أشخاص وأموال، دار الفكر ناشرون وموز عون، 42، الأردن، عمان، 2009، ص 10.

 $^{^{2}}$ نفس المرجع ، ص 11.

3- على حسب طبيعة المنتجات:

- أ. مؤسسات انتاج السلع الاستهلاكية: تعمل هاته المؤسسات في نشاط إنتاج السلع الاستهلاكية المتمثلة في المنتجات الغذائية تحويل المنتجات الفلاحية ،منتجات الخشب ومشتقاته...الخ...
- ب. مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية: تنشط أعمال هذه المؤسسات في مجال الصناعات الوسيطية والتحويلية المتمثلة في تحويل المعادن للمؤسسات الميكانيكية والكهربائية ،الصناعات الكيماوية، صناعة موارد البناء وتعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتطورة.
- ج. مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: إن أهم ما يميز صناعة سلع التجهيز عن المؤسسات الأخرى احتياجها إلى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج وكثافة رأس المال لهذا نرى مجال تدخل هذه المؤسسات ضيقا إلا في البلدان المصنعة. 1

5. حسب طبيعة الملكية:

- أ. المؤسسات العامة: يقصد بها ذلك النوع من المؤسسات التي تملكها وتسيرها سلطة عامة "مركزية أو محلية" سواءا انفردت بذلك أو مشاركة فيها غيرها، فهي لا تهدف إلى تحقيق أكبر ربح ممكن ولكن تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة.
- ب. المؤسسات الخاصة : يقصد بها تلك المؤسسات التي تقوم على فكرة الملكية الخاصة يمكن أن تكون شركات أو مشاريع استثمارية فردية أو عائلية وتهدف إلى تحقيق الدفع الخاص.
- ج. التعاونيات: يمكن أن تكون هاته المؤسسات إنتاجية استهلاكية أو حتى لتنظيم استخدام جهود العمال المنظمين والدفاع عن مصالحهم وهي تهدف إلى تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة.
- د. المؤسسات المختلطة: تكون ملكيتها مشتركة بين القطاع العام والخاص متفاوتة، ولهذا النوع من المؤسسات أشكال تقليدية وأشكال حديثة. 2

ثالثا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نحاول في هذا الفرع أن نتناول المكانة التي أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتلها في اقتصاديات الدول من خلال مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية.

1. أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:


لقد استطاعت العديد من الدول النامية وحتى المتقدمة تجاوز مشكلاتها الاقتصادية والاجتماعية من خلال اعتمادها على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يتميز به هذا القطاع من إمكانيات اقتصادية هائلة وما

إخالد أمين عبد الله، حمزة بشير أبو عاصي، محاسبة الشركات أشخاص وأموال ،مرجع سبق ذكره، ص 20.

 $^{^{2}}$ نفس المرجع ، ص 21.

يؤكد هذا التوجه هو العدد المتزايد لهذه المؤسسات وتنامي الدعوة لترقيتها ويرجع الإهتمام بهذا النوع من المؤسسات إلى دورها ومكانتها في التنمية الإقتصادية والإجتماعية وهو ما نريد توضيحه في الشكل التالي:

الشكل رقم (01:01) أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاقتصادية والاجتماعية.



المصدر: شعيب آتشي مرجع سابق ص 45.

وفيما يلي توضيح لهذا الشكل:1

• مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير مناصب الشغل إذ تعتبر من أهم الصناعات الاقتصادية الخالقة لمناصب الشغل الجديدة فهي تتجاوز المؤسسات الصناعية الكبرى في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوافر عليها وذلك عن طريق القضاء على وقت الفراغ ووضع تأثيرها المباشر على الدخل المحلي مما يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني كما تتخفض تكلفة فرص العمل بما من المؤسسات الكبيرة حيث أشارت إحدى الدراسات تكلفة فرص عمل واردة في المؤسسات الكبيرة يمكن أن توفر ثلاث فرص عمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها بدور رائد اتجاه تكوين قاعدة مريضة من العمالة الماهرة والإداريين فغالبا ما تعتمد هذه المؤسسات على استخدام عمالة غير متربة ومع مرور الوقت تتحول هذه العمالة إلى عمالة ماهرة حيث تكتسب الخبرة الفنية.

• مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جذب وتعبئة المدخرات:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحدات إنتاجية ومراكز استثمار تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الاقتصاد، وذلك لقدرتها على الإرتقاء بمستوى الإتجار والإستثمار وتسيير تعبئة رؤوس الأموال من مصادر متعددة أي أن هذه المؤسسات تعد قناة إضافية لجذب المدخرات للمساهمة في تمويل الاستثمار مما يخفض من درجة الاعتماد على الاقتراض من الداخل والخارج.

¹ فتحي السيد عبدو أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005، ص 66.

مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

تعاني معظم الدول النامية من عجز في الميزان التجاري ويمكنها من معالجة هذا العجز عن طريق زيادة حجم الصادرات وخفض الواردات وذلك من خلال توفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير محل المستوردة وهنا يأتي دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقدرتها على تعديل برامج إنتاجها طبقا لاحتياجات السوق الخارجية وذلك لما تتمتع به من مرونة متمثلة في تواضع رأس المال المستثمر ثم تكون أقدر على تلبية احتياجات الأسواق التصديرية.


• مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الصناعية المتكاملة:

إن المؤسسات الكبيرة تسود في النشاطات ذات الكثافة الرأسمالية العالية بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسود في تلك النشاطات التي تظهر فيها أهمية ودورات الحجم لأسباب تتعلق بطبيعة المنتج ذاته أو طبيعة العملية الإنتاجية أو بسبب ضيق السوق الكلية للسلعة ويمكن لعلاقة التكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والمؤسسات الكبيرة من جهة أخرى أن تأخذ شكلين التكامل المباشر والتكامل غير المباشر.

• مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تحقيق التنمية الإقليمية:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما على النوازع الإقليمي لعملية التنمية بمالها من خصائص ومزايا تؤهلها للإنتشار الجغرافي والتوطن في جميع أقاليم الدولة بما يساعد على تحقيق الإنتشار الجغرافي للأنشطة الاقتصادية المختلفة ويعمل على تحقيق التوازن لجميع أقاليم الدولة وإزالة الفوارق بينها وقد أشارت إحدى الدراسات أنه بتدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية يمكن أن تتحقق تنمية محلية إقليمية من خلال تدعيم أنماط اللامركزية على تحقيق النمو الصناعي مما يمكنها القيام بدورها على تحقيق أهداف تنموية نذكر أهمها في الشكل الموالي:

¹ سيد علي بلحمدي ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الإقتصادية في ظل العولمة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة البليدة، 2005، ص 36.



المصدر: علي بلحمدي، مرجع سابق، 38

الفرع الثاني: الإحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

في هذا المطلب نتطرق إلى كل الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إضافة إلى مشاكل تمويل هاته المؤسسات:

أولا: الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تتمثل أهم الوكالات والمؤسسات المتخصصة في إنشاء ودعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الماء: 1

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

 2 وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتقوم ب

- تقديم الاستثمارات لأصحاب المشاريع في إطار ترقية مشاريعهم الاستثمارية.
- · تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب في الإعانات والتخفيضات في نسب الفوائد.
- متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.

² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم رقم 15/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المحدد لشروط الإعانة المقدمة المستفيدين من القرض المصغر ومستواها.

¹ بودي عبد القادر وآخرون ، دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع مستوى التشغيل، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 35، 2007، ص 22.

- تشجيع حل النشاطات المساعدة على ترقية تشغيل الشباب.

2- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار:

أ. وكالة ترقية ودعم الاستثمارات:

أنشئت بموجب التناول الصادر في 1993 ،وهي تساعد أصحاب المشاريع على إكمال الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بإقامة المشروعات الاستثمارية، إضافة إلى أنها تقوم بمتابعة هذه الاستثمارات وترقيتها وتقييمها.وكذلك تقديم التسهيلات الجمركية والخاصة بوسائل الإنتاج والمواد الأولية.2

ب. الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار:

أنشئت هذه الوكالة سنة 2001،وهي تسعى إلى استقطاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية ومنها مايلي:

- ضمان ترقية وتنمية ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية.
 - منح الامتيازات المتعلقة بالاستثمار.
 - تسيير صندوق دعم الاستثمارات.
 - استقبال المستثمرين والقيام بإعلامهم ومساعدتهم.
- القيام بنشر دلائل ومنشورات وكتيبات متعلقة بغرض الاستثمار حسب المناطق وحسب التخصصات.
 - كما أنه تتفق إلى مصالح مركزية متخصصة بعمليات التوثيق وقاعدة بيانات معلوماتية.

3- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

أ. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالى حيث أنها تشرف على صندوق

الضمان المشترك للقروض المصغرة وهي تقوم ب:

- إدارة وتسيير القرض المصغر الممنوح للمواطنين.
 - تقديم القروض بدون فوائد.
- إقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوفير التمويل المناسب للمشاريع.
 - تقييم القروض الإعانات والاستثمارات للمستفيدين ومتابعة أنشطتهم.

ب.صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

تم إنشاء الصندوق لضمان مخاطر القروض المصغرة حيث يتكفل بضمان القروض التي تقدمها لبنوك والمؤسسات المالية، وفي حالة عدم نجاح المشروعات فانه يقوم بتغطية الديون المستحقة وفوائدها بنسبة تصل إلى 85%.

معبريية الرسمية المربيع سبق كمروء. 2 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المادتين 2 من المرسوم التنفيذي رقم 2 الصادر في 2 أكتوبر 2 المتعلق بترقية الإستثمارات.

¹ الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره.

4- لجان ودعم وترقية الاستثمارات المحلية ووكالة التنمية الاجتماعية:

أ. لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية:

وهي لجان تقوم بتقديم وتوفير المعلومات الكافية للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع الاستثمارية.

ب. وكالة التنمية الاجتماعية:

مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تقوم ب:

ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية التي بها يد عاملة كثيفة إضافة إلى مساهمتها في تشجيع الأعمال الحرة عن طريق القروض المصغرة التي تقدمها لتطوير الحرف الصغيرة والأعمال التقليدية. 1

5- بورصات المناولة والشراكة وصناديق الدعم:

أ. بورصات المناولة والشراكة:

عبارة عن جمعيات أنشئت سنة 1991 تتكون من مؤسسات عمومية وخاصة إضافة إلى دعم السلطات العامة الهيئات المتخصصة بأشكالها المختلفة وتتمثل مهامها في:2

- المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جديدة في ميدان المناولة.
 - ترقية المناولة والشراكة على المستوى الجهوي والوطنى والعالمي.
 - إعلام المؤسسات وتزويدها بالوثائق.
 - تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض.

ب. صناديق الدعم:

تسعى الدولة إلى تقديم الدعم للمؤسسات الاقتصادية في كل القطاعات وهذا من أجل تطويرها، ومن بين الصناديق التي أنشأتها الدولة ما يلي:

- الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب.
 - صندوق دعم الاستثمارات.
 - الصندوق الوطني لتهيئة العمرانية.
- الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر.
 - الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد.

² البشير صحراوي، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسبير، جامعة الشلف،

2012، ص 48.

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 03 373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

 $^{-1}$ صندوق ترقية التنافسية الصناعية. $^{-1}$

ثانيا: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن مشاكل التمويل تؤثر بصفة عامة على الشركات الكبيرة والصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة مما يعيق نموها وتطورها وبالتالي مساهمتها في توفير مناصب شغل جديدة وعلى الرغم من أن الشكل المحوري في تمويل هذه المؤسسات هو شكل القروض إلا أن هناك العديد من المشاكل التمويلية الأخرى، تتمثل فيما يلى:2

1. ندرة الموارد وقلة التوفير: يمكن إرجاع هذا المشكل إلى قلة الموارد البترولية أما بالنسبة للموارد الداخلية وتحت تأثير الشتوية غير المكيفة وعدم كفاءة النظام البنكي والمالي لتجنيد التوفير، ما لم تكن في خدمة تمويل الاستثمار الصناعي.

2. التماطل والتباطؤ في إصلاح القطاع البنكي والمالي:

إن قلة الموارد والتوفير قد وضع الصورة البنكية والمالية وكذلك فان المخطط التمويلي المزود بالموارد البترولية والقروض الخارجية ويمكن توضيح هذه الصعوبة في الأتي:

♦ البنك: يعتبر كوسيط بين الخزينة العمومية، وصندوق الخزينة العمومية، مكلف بالرقابة المستقبلية أو التنبؤية، إن طابعه الأساسي هو جمع وتسخير التوفير قد استعد عن الطريق

الميكانيزمات العمومية للتمويل

- ❖ النقد: هو يعتبر وحدة حساب قد فقد امتيازاته كوسيلة للدفع للتوفير وقياس الأصول إن قيمة الدينار إداريا
- ♦ المعهد الإصداري: هو يعتبر شباك لإعادة تمويل الخزينة العمومية والنظام البنكي فقد استبعد من بيانات التعديل النقدي المالي .
 - ♦ الادخار: فهو غائب ،وله منفذ واحد وهو الصرف وإعلام التمويل واقتصاد المالي المتوازن.

3. تسوية غير مكيفة لضرورات توجيه المواد نحو القطاعات المنتجة:

إن التسوية الاقتصادية التي لم تتحقق بالشكل المطلوب بسبب بعض الآثار وعناصر المؤسسة لسياسة التعديل والتي لا تحفز انطلاق الاستثمار.

- عدم مرونة المعايير والنماذج للقبول في تمويل الاستثمار:

البشير صحراوي، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مرجع سبق ذكره ، ص 48. 1

² مُحفوظ جبار، المُؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003، حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والإستثمار، سطيف، الجزائر، 2004، ص 404.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

على الرغم من المجهودات المسجلة تحت أثر تحسين نوعية الخدمة، تشكيل الإجراءات من جهة والمنافسة بين البنوك والتي اهتزت بشكل كبير بإعادة هيكلة حقيبة أوراقها ، فان القبول في تمويل الاستثمار يبقى يتصف بعدم المرونة. 1

ثالثا: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتعدد مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يمكن تصنيفها إلى نوعين:

1- المصادر الداخلية:²

أ.المدخرات الشخصية:

يلجأ أصحاب المؤسسات إلى الإعتماد على مدخراتهم الشخصية في تمويل احتياجاتهم المالية وبالأخص في مرحلة الانطلاق وكثيرا ما يعتمدون على قدراتهم الخاصة في الأموال الخاصة بالمؤسسين أو على القروض العائلية أو الاقتراض من الأصدقاء بناءا على علاقات خاصة تجمع بينهم، ويرجع السبب في ذلك إما في الحرص أصحاب تلك المؤسسات على الحفاظ على استقلاليتهم في اتخاذ القرارات لأنهم يرون في الاقتراض من جهات خارجية تبعية مالية تفوق حرية اتخاذ القرارات إما إلى صعوبة أو محدودية الحصول على الأموال الخارجية كالبنوك والمؤسسات المالية المتخصصة التي ترى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملاء مرتفعي المخاطر وعلى قدرة هذه المؤسسات على توفير الضمانات التقليدية اللازمة المعتبرة من أهم متطلبات الحصول على الائتمان من البنوك التجارية .

ب.التمويل الذاتي: يشمل التمويل الذاتي تلك الأرباح أو جزء منها والتي حققتها المؤسسة من مختلف نشاطاتها والتي تبقى لديها بصفة دائمة أو لفترة طويلة، إضافة إلى تلك الإهتلاكات والمؤونات المكونة لمواجهة تكاليف الحوادث المرتبط وقوعها بالمستقبل. يعتبر التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل الداخلية، حيث يلعب دورا هاما في تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي غالبا ما تبدأ نشاطها باعتمادها على مواردها الخاصة من حيث أنه يضمن زيادة الأصول الإقتصادية دون اللجوء إلى مصادر خارجية وبالتالي فهو يشارك بصفة مباشرة في العملية التوسعية لهذا من خلال استحداث استثمارات جديدة، مما يكسبها ثقة الأطراف الخارجية، إلا أن ضعف هذا المصدر قد يمثل أحد العوائق أمام الحصول على القروض من المصادر الخارجية الأخرى.

2- المصادر الخارجية: بما أن التمويل الذاتي غالبا ما لا يكفي لتغطية المتطلبات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يحتم عليها اللجوء إلى المصادر الخارجية للحصول على الأموال اللازمة لذلك والتي نذكر منها:³

² قاسم كريم، أمرزيق عدنان، الملتقى الدولي، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يومي 17 و18 أفريل 2005. حول دور حاضنات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، ص 543.

محفوظ جبار، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، مرجع سبق ذكره، ص 404.

 $^{^{6}}$ لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل درجة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2012، ص 68.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أ.الإئتمان التجاري: يمكن تعريف الإئتمان التجاري بأنه نوع من أنواع التمويل قصير الأجل تحصل عليه المؤسسة من الموردين بعبارة أخرى يقوم البائع بالبيع لأجل المشتري وبالتالي فالبائع مانح الإئتمان يضمن رفع مبيعاته وبالتالي زيادة أرباحه والحفاظ على وفاء عملائه، أما المشتري الحاصل على الإئتمان فيستمر في مزوالة نشاطاته ويحصل على المزايا التالية:

- عدم تحمل التكاليف التشغيلية للإئتمان.
- السهولة في الحصول على الإئتمان التجاري من حيث الإجراءات العملية تلجأ إليه المؤسسة في حالة عدم كفاية رأس المال العام لمواجهة الإحتياجات الحالية والجاربة، ومن أهم المزايا التي يوفرها:
 - إجراءات الحصول عليه جد سهلة.
 - لا يترتب على المدين أية أعباء إضافية.
- يساعد المؤسسات التي لا تستطيع الحصول على الإئتمان المصرفي أن تحصل على الإئتمان التجاري من الشركات البائعة.

ومن صوره وأشكاله المتداولة نجد:

- الحساب الجاري: يفتح البائع للمشتري حساب في دفاتره يسجل فيه ثمن ما باعه من بضاعة بالحساب والمبالغ التي يسددها، كما يعرف في الأوساط المالية بالحساب المفتوح.
- السحب: يتمثل السحب في الطلب الذي يوجهه البائع للمشتري بدفع ثمن البضاعة، يكون سحب بالإطلاع أي يستحق بعد فترة محددة من الإطلاع ويتداول استعماله خاصة على مجال التصدير.
- -الكمبيالة: لها قيم معينة وتاريخ استحقاق معين ويستطيع حاملها أن يقوم بخصمها قبل موعد الإستحقاق بالبنوك التجارية.

ب. الإئتمان المصرفي: 1 يمثل الإئتمان المصرفي تلك الثقة التي يوليها البنك للمؤسسة بوضع تحت تصرفها مبلغا من المال أو تقديم تعهدا من طرفه لفترة محددة يتفق عليها الطرفين وبضوابط معينة مقابل فائدة يحصل عليها البنك.

ويكون التمويل المصرفي قصير الأجل، متوسط الأجل وطويل الأجل ولابد من الإشارة أن البنوك التجارية عادة ما تلجأ إلى الإقراض قصير الأجل بصورة عامة ومتوسط الأجل نوعا ما، هذا في الوقت الذي تحاول فيه البنوك الإبتعاد بقدر الإمكان عن توفير وتقديم الإئتمان طويل الأجل.

.

ماهر حسن المحروق، إيهاب مقابله، المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها، عمان، الأردن، 2006، ص 6.

توجد عدة مواضيع تناولت التمويل المصرفي ودوره في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد ذكرنا بعض الدراسات السابقة في هذا المبحث:

المطلب الأول: دراسات سابقة لمذكرات الماجيستر والماستر.

- 1. دراسة الدكتور أشرف محمد دوابة: في دراسته إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية 2006، وهذه الدراسة عبارة عن بحث محكم منشور بمجلة البحوث الإدارية، إلى عدم وجود سياسة واضحة وأسس سليمة لدعم وتمويل هذه المؤسسات وضيق النطاق التمويلي لهذه المؤسسات ومنه توصل إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تحظى بشروط تفضيلية في سعر الفائدة، وكذلك على مستوى الضمانات، وأن التمويل الإسلامي هو الوحيد الكفيل للقضاء على معوقات التمويل لهذه المؤسسات في الدول العربية.
- 2. إقلولي خديجة في مذكرتها تحت عنوان: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وجاءت تحت إشكالية: ما مدى فعالية آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ حيث أكدت أن هذه الأخيرة تلعب دور هام في الصادرات الوطنية إلا أنها مازلت تعاني من مشكل التمويل حيث أجرت دراسة على عينة من مؤسسات في ولاية بومرداس وكيف تم تمويلها، وهدفت إلى محاولة تحليل الجوانب الإقتصادية والمالية والإستراتيجية،
- 3. دراسة لوكادير مالحة تحت عنوان: دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر في القانون، فرع قانون التتمية الوطنية، سنة 2012، والتي كان من أهم نتائجها أن الجزائر حققت قفزة نوعية في مجال الأداء المصرفي الذي انعكس على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث العدد والنوعية وهذا ما يستدعي تأهيل القطاع بمواصلة الإصلاحات وتذليل العقبات والصعوبات أمام هذا القطاع الواعد.
- 4. دراسة شعيب آتشي بعنوان: واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستر في العلوم الإقتصادية، فرع تحليل اقتصادي الأوروجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستر في العلوم الإقتصادية، فرع تحليل اقتصادي الموسات.
- 5. صالحي سامي بعنوان: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة مساهمة القرض الشعبي الجزائري وكالة البويرة –مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، جاءت تحت إشكالية: إلى أي مدى تساهم البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ ومن بين النتائج التي توصل إليها: عدد المؤسسات في ارتفاع مستمر خاصة بعد إصدار قانون النقد والقرض الذي يشجع الإستثمار الخاص، تقضيل البنك تقديم التمويل قصير الأجل والنقص الشديد في تقديم التمويل طوبل الأجل.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

- 6. سنوسي أسامة، عرعار مراد تحت عنوان: سياسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الميكانيزمات للتمويل الجديدة، دراسة حالة مؤسسة أغذية الأنعام بعين بسام، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، ومن بين النتائج التي توصل إليها: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب شغل.
- 7. عبد الحكيم عمران، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر في الإستراتيجية ، قسم العلوم التجارية ، جامعة المسيلة، الجزائر ، 2007. وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية ومعرفة مدى أهمية الإستراتيجية لهذا القطاع وتوجيه أصحاب القرار على جميع المستويات وخصوصا البنوك التجارية نحو الإهتمام بها، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج نذكر من بينها: أن الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتجلى بكل وضوح بما تمثله من نسبة معتبرة ضمن العدد الإجمالي لها وأن التوجه الإستراتيجي نحو تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ينقصه توفير الوسائل المادية والموارد البشرية اللازمة ، حيث وجدت الدراسة أنه على مستوى أغلب البنوك محل الدراسة لا يوجد إطار واحد مكلفا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: أوجه التشابه والإختلاف.

أوجه التشابه:

- تطرقت الدراسات السابقة والدراسة الحالية إلى مكانة وأهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى مساهمة البنوك في تمويل هاته المؤسسات.
- محاولة إيجاد حلول حول وضع أسس سليمة لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الدولة والبنوك ، والتوعية بأهمية هذا القطاع.
- التطرق إلى النقائص والمشاكل (وسائل مادية ، موارد بشرية،،..) التي تعيق نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أوجه الإختلاف:

- تطرقنا من خلال دراستنا إلى تحديد أنواع القروض المصرفية المقدمة من طرف المصارف لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والإحتياجات المالية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- كما كان عنصر الإختلاف بين دراستنا والدراسات السابقة من خلال مكان إجراء التربص وكذا زمن الدراسة.
- تمثل لب دراستنا إلى النطرق لدراسة مؤسسة طالبة لقرض استثماري بغية التمويل (دراسة مشروع استثماري)، أما الدراسات السابقة فتطرقت إلى منح القروض بصفة عامة من خلال معرفة الضمانات والوثائق المطلوبةالخ.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية للتمويل المصرفي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلاصة الفصل الأول:

لقد تطرقنا من خلال دراستنا للتمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى كل من تعريفه ، خصائصه أنواعه ، أهميته ، مصادره، والتطرق إلى مختلف مشاكله ، كما تطرقنا إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث عرضنا عدة تعاريف لها وذكر كل من خصائص وأصناف هذه الأخيرة ، وبالتالي توصلنا إلى أن لتمويل هاته المؤسسات عدة أنواع وفيها التمويل طويل الأجل كالأموال الخاصة ، وفيها أيضا التمويل متوسط الأجل كقروض المدة وقروض التجهيزات ، كما فيها التمويل قصير الأجل كالقروض البنكية ، القروض الخاصة...الخ.

تمهيد:

بعد أن تطرقنا إلى دراسة كل من سياسة التمويل المصرفي وكذا عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قمنا بدراسة مختلف أنواع القروض الممولة لهاته المؤسسات ، لأن عملية تقديم القروض هي عملية ناتجة عن دراسة يقوم بها البنك للملف المقدم له من أجل تمويل هذا الاستثمار واجتناب حدوث أخطار.

حيث أن الهدف المبتغي من التربصات التي يقوم بها الطلبة في مختلف المؤسسات والمنشآت البنكية هو تزويدنا بمختلف التقنيات البنكية وهذا من أجل الحصول على معرفة أوضح في الميدان التطبيقي بعد المعرفة التطبيقية التي يحصل عليها طول فترة التكوين، وعليه توصلنا لمعرفة أن هذه الفترة هي تنظيم عملي وتسيير للبنك ، كذلك دورة المحرك للاقتصاد الوطني. ومن بين هذه الوظائف الأساسية هي تمويل المشاريع وكذا الأفراد إما بتمويل طويل أو قصير أو متوسط المدى.

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية -BADR-:

يجدر بنا توطيد الدراسة النظرية التي تطرقنا إليها بدراسة حالة تطبيقية، والتي تتضمن دراسة حالة تقديم أو منح قرض استثماري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الربفية.

سنتطرق في هذا المبحث إلى تقديم بطاقة تعريفية للبنك ونشأة وكالة بدر 281 وكذا هيكلهما التنظيمي بالإضافة إلى دراسة قرض استثماري وتحليل إجراءات منحه.

المطلب الأول: نشأة، تعريف، إستراتيجية ومهام BADR في الحياة الاقتصادية:

الفرع الأول: نشأة البنك وتعريفه:

بنك الفلاحة والتتمية الريفية "BADR" هو مؤسسة مصرفية وطنية، وهو جزء من النظام المصرفي. أنشئ في بداية نشاطه للتكفل بمهمة تمويل الحاجيات الخاصة بالقطاع الفلاحي بموجب مرسوم رئاسي رقم 82-106 المؤرخ في 17 جمادى الأول عام1402 ه الموافق ل 13 مارس 1982م حيث انفصلت عن المؤسسة الأم أي البنك الوطني الجزائري "BNA".وفي ماي 1988 تحول بنك الفلاحة والتتمية الريفية إلى شركة بالأسهم فصارت مؤسسة عمومية في شكل شركة تجارية بالأسهم، رأس مالها مقدر ب200.000.000 دج مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم وبموجب قانون 90-10 ل 14 أفريل 1990 الذي يقدم أكبر استقلالية للجانب البنكي بعد إلغاء التخصص سنة 1986 فإن بنك الفلاحة والتتمية الريفية كغيره من البنوك عمد إلى توسيع مجال نشاطاته وتدخلاته في المجال المالي وهو الآن بصدد شق طريق سوق يتميز بالمنافسة القوية ب 274 وكالة عبر التراب الوطني.

الفرع الثاني: إستراتيجية وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية «BADR »:

من أجل التأقلم مع المحيط الاقتصادي والذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR" كغيره من البنوك في الجزائر إلى القيام بأعمال ونشاطات عديدة للوصول إلى إستراتيجية متمثلة في جعل البنك مؤسسة مصرفية كبيرة تحظى بالاحترام من قبل المتعاملين الاقتصاديين والأفراد على حد سواء فكانت الأهداف الرئيسية المسطرة تتمثل أساسا في:

- تحسين نوعية الخدمات والعلاقات مع الزبائن.
 - بقاءه أكبر بنك في الفلاحة.
 - تحقيق مرد ودية أكبر.

وحتى يصل إلى هذه الأهداف استعان بتنظيمات وهياكل داخلية وكذا وسائل تقنية حديثة بلجوئه إلى صيانة وترميم ممتلكاته وتطوير أجهزته من الإعلام الآلي، ترقية الاتصال داخل وخارج البنك وكذلك تكوين الموظفين وللتقرب أكثر من الزبائن فإن البنك قام بفتح وكالات في مدن تحمل وتأتي بالموارد التي هو في حاجة إليها لأداء نشاطه.

وطبعا تتحقق هذه الأهداف بفضل:

- رفع حجم الموارد بأقل التكاليف.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
- تسيير صارم للخزينة بالدينار والعملة الصعبة. (1)

الفرع الثالث: مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:


تماشيا مع القوانين والقواعد سارية المفعول بها في مجال النشاط المصرفي فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بتنفيذ مخططات وبرامج موضوعة لتحقيق نشاطه فإن المصرفية بالنسبة للسياسة تطوير الموارد فإن "بدر" أدمج ضمن مهامه عمليات فتح الحسابات دون تحفظات كبيرة أو حدود، إنشاء خدمات جديدة، تطوير شبكاته وتطوير تعاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض وزيادة عن ذلك فإنه يطور كل الموارد وذلك بتحسينها ورفع تكاليفها.

- يتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يركز ويتقرب أكثر من المؤسسات الكبيرة التي تحتوي على سيولة نقدية معتبرة.
- يقوم باستعمال كل الاحتمالات الممنوحة من طرف السوق المالي في إطاره القانوني.
 - يسير الموارد النقدية بالدينار والعملة الصعبة وبطرق ملائمة.
 - يبقى في اتصال مع التطور العالمي للتقنيات المرتبطة بالنشاط المصرفي.
- ومن إعطاء منتجات وخدمات مصرفية جديدة للمدخرين في إطار سياسة القروض ذات مرد ودية، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR" بتطوير قدرات تحليل المخاطر وإعادة تنظيم القروض، كما حدد ضمانات متصلة بحجم القروض وهو يطبق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد مع محاولة الحصول على امتيازات ضريبية.

وبتحسين نوعية خدماته تزيد علاقاته مع الزبائن متانة وارتباطا وهو الآن مكلف بالبحث عن النوعية في كافة نشاطاته والسرعة في معاملاته مع الزبائن ويستعمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية سياسة اتصال لها علاقة وطيدة مع الأهداف المسطرة باعتماده على وسائل إعلامية متنوعة السمعية البصرية، المكتوبة، الإشهار وكذا المشاركة في التظاهرات الاقتصادية الوطنية والدولية ولما كان العنصر البشري هو أساس نجاح أي سياسة أو تنظيم إستراتيجي وهو المكلف بتأدية وظائف ومهام عمل البنك على منحه الثقة والقدرة في آن واحد وذلك بتكوينه في مجال تخصصه.

⁽¹⁾ الجريدة الرسمية الخبر، عدد: 11 لـ 16-03-1982.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الشكل (01-02): مخطط للهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية: $^{(1)}$



الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة له شكل هرمي، حيث يرتكز على شبكة واسعة من الوكالات التي تتوزع على كافة التراب الوطني للتقرب أكثر من زبائنها، حيث يبلغ عددها 300 وكالة ويشرف على هذه الوكالات في وسط الهرم الفروع التي تتولى مهمة تنظيم الوكالة التي تقع في منطقة عملها وهي غالبا ولائية ويبلغ عدد الفروع ويشرف على البنك في قمة الهرم رئيس مدير عام * PDG * يساعده نائبان يشكل الثلاثة الهيئة العليا في البنك.

إن عمل الوكالات والفروع محدودة بالنسبة لقرارات منح القروض، يخول للوكالات منح القروض إذا كانت قيمتها لا تتجاوز القيمة المحددة من طرف الإدارة العامة، وإذا فاقت قيمة طلب القرض صلاحيات الوكالة يحول الملف للفرع المشرف الذي له قيمة أعلى محددة كذلك، وكل طلب تفوق قيمته هذا الحد يحول إلى الإدارة العامة وبالضبط إلى المديرية المتخصصة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية نلاحظ نوعين من التنظيم:

أولا: التنظيم اللامركزي: يضم:

- الفرع.
- الوكالة البنكية.
 - مكتب دائم.
- مكتب مؤقت.

ثانيا: التنظيم المركزي: يضم:

- مديريات القرض:
- مديرية التمويل الفلاحي « D.F.A »
- مديرية تمويل نشاطات الخاص « D.F.A.P »
- مديرية تمويل المؤسسات العمومية « D.F.E.P »
 - مديربة الشؤون الدولية « D.A.I »
 - مديرية تمويل الاستثمارات « D.F.I »
 - مديريات إدارية:
 - مديرية التفتيش العام والمراجعة « D.I.G.A »
 - مديرية الخزينة والشؤون المالية «D.T.A.F»
 - مديرية التنظيم والإعلام الآلي « D.E.D.I »
 - مديرية التسويق والتنمية « D.M.D»
 - مديرية الشؤون القانونية «D.A.J»

- مديرية المستخدمين والتكوين «D.P.F»
 - مديرية الوسائل العامة «D.M.G»
 - مديرية الاتصال «D.C»

الفرع الثاني: الهياكل القاعدية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يرتكز بنك الفلاحة والتنمية الريفية على ثلاث هياكل قاعدية وهى:

أولا: المديرية العامة:

هي هيئة إدارية مركزية مقرها بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش والتي تتفرع منها مديريات جهوية موزعة على التراب الوطني.

إن الدارة العامة لهذا البنك متكونة من مجلس الإدارة الذي يقوم بتسيير الوكالات والمديريات الجهوية ومن مهامها:

- مراقبة عمل مدراء الوكالات والمديريات الجهوية.
 - الحرص على صلابة المؤسسة كهدف رئيسي.
- مراقبة استعمال القروض وتحليل تقارير الوكالات.
 - التكوين والتأطير لفائدة العمال.

من أقسام البنك:

- 1-1 قسم الاستغلال والنشاط التجاري: يقوم بتقديم المعلومات المناسبة للزبائن وتقديم الإحصائيات ومراقبة العمليات المالية.
- 2-1 قسم القروض (قروض عامة وخاصة): وهو الذي يتكفل بمنح القروض للقطاع العام والخاص، وإعطاء المعلومات الكافية لمنح القروض.
 - 1-3 قسم المديونية القانونية: يتكفل بالقضايا التي يواجهها البنك وبراقب ملفات النزاعات.
- 4-1 قسم المفتشية العامة: يقوم بمراقبة الأعمال التي يقوم بها البنك ومراقبة العمال والقيام بأعمال الإدارة العامة.

ثانيا: المديرية الجهوية.

هي هيئة متفرعة عن المديرية العامة، فتقوم بمراقبة سير وعمل الوكالات التابعة لها، إذ تعتبر همزة وصل بين المديرية العامة والوكالة المحلية، كما تقوم بمساعدة الوكالات ومراقبتها وهي تتكون من:

- 1-2 **المدير:** من أهم وظائفه:
- عرض البنك باعتباره منشأة مالية مهمة أمام السلطات المحلية.

- اقتراح كل ما هو مفيد وفي مصلحة الزبائن وإعطاء النصائح المفيدة كونه المفوض من طرف السلطات التي عينته في إطار السلطات المخولة له.
 - تكون له سلطة على مستوى تعبئة المداخيل.

باختصار مهمة المدير الأساسية هي تنسيق كل نشاطات الشبكة والأمر بجميع القرارات التي تمس تسيير الفرع. 2-2 السكرتاربات.

- 2-3 خلية المراقبة: تعتبر من الخلايا الأساسية لمراقبة نشاط الوكالات الدورية حيث تقوم بـ:
 - مراقبة الأرصدة والمراسلات والحسابات.
 - تتابع الشكاوي المقدمة من طرف الزيائن.
 - مراقبة تطبيق النصائح في ميدان الأمن.
 - المراقبة الميدانية على مستوى الوكالات.
 - 2-4 **خلية التكوين:** تهتم بـ:
 - تطوير معلومات العمال وتكوين خاص بهم.
 - توجيه الأعمال من أجل التكوين.
 - إعادة التكوين بالنسبة للعمال الدائمين.
 - تنظيم الملتقيات.
 - مسك بطاقة التوين لكل عامل.
 - 2-5 خلية النزاعات: تقوم بتسوية النزاعات إلى جانب:
 - متابعة القضايا التي فيها نزاع على مستوى مصالح الفرع.
- فحص الطلبات لتحويل القرض إلى فصل المنازعات واقتراح الأعمال التي يجب القيام بها لاسترجاع الدين.
 - اقتراح المساعدات لخدمات المحامي عند الضرورة.
 - التسيير الجيد لمكتب الفرع.
 - 6-2 نيابة مديرية الشؤون الإدارية: تتكون من:
- مصلحة المحاسبة: التي تقوم بمراقبة يومية محاسبية، تدوين ومراجعة عمليات الإيداع والسحب ، مراجعة الحسابات الداخلية في حالة وجود أخطاء.
- مصلحة الوسائل العامة: تقوم بتوفير شروط العمل عن طريق تمويل المكاتب بالأدوات الضرورية كما تتكفل بالنظافة والأمن، حيث لا توجد لجنة محلية تقوم بمتابعة توفير الشروط الأمنية والنظافة لكل الوكالات التابعة لها.

- مصلحة المستخدمين: تهتم بتحضير الأجر الشهري للعمال، تدرس الملفات الخاصة بهم والترقية والشؤون الاجتماعية.

7-2 نيابة مديرية القروض والاستغلال: تتكون من:

أ- مصلحة القروض: تقوم بتقديم القروض للزبائن وهي تستلم ملفات القروض التي تأتي من الوكالات لتقديمها إلى لجان القروض التابعة للفرع المكونة من مدير الفرع وثلاثة من نوابه.

ب- مصلحة الاستغلال: مهمتها إحصائية بحيث تقوم بتقديم حوصلة حول نشاط الوكالات من جانب:

- تنشيط الوكالات في الميدان وتوزيع المداخيل واستغلال القروض.
- تجسيد الأهداف التجارية المسطرة من طرف المديرية العامة وتساهم مع السلطات المحلية في تسيير النشاط المالي.

ثالثا: الوكالة: هي هيئة تابعة للمديرية الجهوية، وهي الخلية القاعدية للبنك، حيث بواسطتها يتم الاتصال بالزبائن، ولكل وكالة رمز أو رقم خاص بها يميزها عن غيرها، إذن فالرقم الخاص بوكالة عين الدفلي هو 265 أما بالنسبة للوكالة التي نحن بصدد الحديث عنها (وكالة BADR بخميس مليانة) فرمزها هو 281، والتي سوف نتطرق إليه بالتفصيل في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: التعريف بالوكالة البنكية رقم 281 وهيكلها التنظيمي

سوف نتعرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدر المتواجدة بخميس مليانة بالإضافة إلى هيكلها وتنظيمها الداخلي .

الفرع الأول: نشأة وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية رقم 281

أنشأت هذه الوكالة كغيرها من الوكالات المنتشرة عبر التراب الوطني بعد ولادة البنك الأم لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وقد تم انشاء هذه الوكالة سنة 1995 وذلك نظرا للطبيعة الفلاحية للمنطقة المحيطة ببلدية خميس مليانة رغم وجود وكالات أخرى في نفس هذا المكان وهو ما بين الحاجة لهذه الوكالة في هذه المنطقة وتقع هذه الوكالة في وسط المدينة لخميس مليانة بالضبط في شارع العقيد بوقرة وهو شارع رئيسي في هذه المدينة ويعتبر مكانا استراتيجيا وذلك بهدف الضغط على الوكالة الحاملة رقم 267 التابعة الى المديرية الجهوية عين الدفلى 050 وهي وحدة إدارية تسهر على التنشيط ، الإشراف ، التنسيق ، وتعتبر وكالة بدر رقم 281 ضمن الصنف (ب) حيث تقوم بكل النشاطات والعمليات في حالة تقديم القروض إذا يستوجب عليها استشارة المديرية الجهوية التابعة لها للقيام بالإقراض ويقع تحت اختصاص الوكالة للمدن التالية:

- خميس مليانة - سيدي لخضر - طارق بن زياد - بئر ولد خليفة - عين السلطان - برج الأمير خالد كما تعتمد الوكالة في القيام بعملياتها على شبكة من أجهزة الإعلام الآلي يتمثل دورها في تسهيل العمليات البنكية وربح الوقت وذلك بالاعتماد على النظام البنكي العالمي "سيبي" والذي يستعمل في كل وكالات بدر


ويكون من خلال شبكة بنكية تربط الوكالات مع بعضها البعض ونستطيع حصر مهام الوكالة بشكل دقيق في النقاط التالية:

- السهر على التطبيق الحسن لإستراتيجية البنك.
- العمل على تقديم القدر العالي من الخدمات من خلال الخبرة المتوفرة في الموظفين والسرية في العمل البنكي والتواجد المستمر لخدمة الزبائن.
 - القيام بكل العمليات البنكية المطلوبة من قبل الزبون.
 - تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية مع الزبون.
 - تقديم القروض للمستثمر ومراقبة كيفية استعمالها.
 - استغلال التقارير والمعلومات المقدمة من طرف المفتشية العامة.
 - الأخذ بعين الاعتبار احتجاجات الزبون وانشاء مكاتب مؤقتة و دائمة.
 - إرسال جدول الأعمال ونتيجة نهاية السنة للمديربة الفرعية.
 - تقديم اقتراحات وحلول للمديربة الفرعية وكل هذا يؤدي إلى رفع مرد ودية البنك.

الفرع الثاني: هيكل للكوادر البشرية ببنك BADR وكالة رقم 281 بخميس مليانة.

تتقدم المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية باقتراح الهيكل التنظيمي لكل الوكالات الموجودة على المستوى الوطني وتناقش هذه الاقتراحات مسبقا في المكتب النقابي للمديرية العامة الفرعية من أجل الاستشارة في بعض الحالات ، وتتعامل الوكالة رقم 281 مع عدد كبير من الزبائن يتكفل بهم موظفو الوكالة حيث تضم 8 موظفين موزعين كما يلي: مدير البنك، رئيس مصلحة، ستة موظفين، إضافة إلى السكرتيرة ويشرف على هؤلاء مدير الوكالة بمساعدة رئيس مصلحة. كما تتراوح أقدمية الموظفين بالوكالة ما بين 10 و 20 سنة ويتراوح المستوى الوظيفي للوكالة ما بين المستوى الجامعي وشهادات الأهلية في البنوك إضافة إلى الدورات التكوينية لتحسين المستوى العام لهم للإطلاع على مهام وإستراتيجية البنك مما يزيد من طابع الثقة والقدرة على الأداء الجيد لهؤلاء الموظفين.

الشكل (02-02): مخطط لهيكل الكوادر البشرية بوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة رقم 281 بخميس مليانة.



المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة رقم 281

الفرع الثالث: التنظيم الداخلي للوكالة

- حسب الهيكل التنظيمي للوكالة نلاحظ أن بنية هذه الأخيرة مقسمة إلى مديرية وثلاث مصالح:
- مديرية الوكالة: مهمتها إدارة ومراقبة ومساعدة الموظفين في إتمام مختلف مهامهم داخل الوكالة.
 - مصالح البنك: المصلحة الإدارية، مصلحة القروض والاستخدام والاستغلال، مصلحة الزبائن.

أولا: مدير الوكالة:

وهو المسؤول على مستوى الوكالة ويسهر على حسن سير المصالح والوظائف كما يمارس الرقابة على عمال الوكالة وعمله قائم على أربعة نقاط رئيسية تتمثل فيما يلي:

- 1- الاستغلال: يعمل على خدمة الزبون بصفة جيدة وسريعة.
 - 2- التخزين: يسهر على حفظ الخزينة.

- 3- التزامات القروض: يعمل على مراقبة كل عمليات القروض.
- 4- الأمن: هو قائم على مراقبة كل المصالح لمواجهة الظروف الطارئة.

ثانيا: مصالح البنك:

1-2 المصلحة الإدارية: إلى جانب المدير هناك الأمانة العامة التي تسهر على حسن سير وظائف البنك وتتولى تنظيم المديرية واستقبال البريد وارساله.

2-2 مصلحة القروض والاستخدام والاستغلال:

وتتمثل أهم مهامها في النقاط التالية:

- جمع الإيداعات من المتعاملين الاقتصاديين
- عرض مختلف القروض المتنوعة للزبائن مع تطوير العلاقات التجارية معهم .
 - المتابعة الميدانية والمالية للاستثمارات المواطنة في الوكالة
 - السهر على مراقبة حسابات الزبائن
 - تقوم بمختلف مصاريف مصالح الوكالة مع احترام الميزانية المخصصة لها
- تمويل المشاريع والقيام بدراسات وتحاليل وتندرج تحت هذه المصلحة ثلاث فروع:
- أ) القرض: يقوم هذا الفرع باستقبال الزبائن المهتمين بالقروض من خلال إعطاء المعلومات الكافية حول الشروط اللازمة لمنح القرض ومعالجة الملفات بإبداء الرأي وكذالك متابعة ملفات الزبائن المقترضين والعمليات المرتبطة بتشغيل الشباب إضافة إلى مساعدة الزبائن على اختيار المشروع المناسب.
- ب) فرع المنازعات: يختص هذا الفرع بالتكليف بكل ما يخص ملف فتح الحسابات ومتابعة كل ما يتعلق بالإيداعات الطويلة المدى وإصدار الأمر بحجز ما للمدين لدى الغير (البنك).
- ج) فرع الحسابات والموارد: يهتم هذا الفرع بمتابعة مختلف العمليات التي يقوم بها الزبون إضافة إلى التكلف بمتابعة الودائع الثابتة وشبه الثابتة وتحرير الحالات الشهرية الثلاثية الخاصة
- 2-3 مصلحة الزبائن: هي مصلحة اتصال مباشر مع الزبائن ومكلفة بفتح الحسابات بأنواعها للتجار والفلاحين والصناعيين والمدخرين وتتولى أيضا تسليم الودائع والادخار وتمويل واستقبال أموال الزبائن وتتفرع هذه المصلحة إلى عدة فروع:
- أ) فرع الصندوق: يقوم هذا الفرع بمختلف العمليات التجارية مع الزبائن وهي سحب ، دفع ، تسيير الشيكات والتأشير على الشيكات وإجراء الأمر المطلوب من قبل الزبائن والقيام بدفتر اليومية للفرع .
- ب) فرع الشباك: الشباك يستقبل الشيكات المخولة من طرف الزبائن ويقوم بتمريرها عبر الحاسوب للتأكد من الاسم وقيمة المبلغ:
 - سواء كان بأمر من صاحب الحساب نفسه .

- أو سواء لصالح شخص غير صاحب الحساب.

ج) فرع المحفظة: يسير هذا الفرع على الأوراق التجارية والشيكات المودعة من الزبائن من أجل الخصم أو التحصيل وكذلك يسير الأوراق التي لم يتم دفعها من البنوك الأخرى كما يقيم هذا الفرع قوائم لمختلف الزبائن التي تكون معهم معاملات بالمخاطرة ومراقبة التحصيل على الحسابات التي يتم التعامل بها في هذا الفرع مثل الشيكات والأوراق التجارية كالسفتجة والسند لأمر.

المبحث الثاني: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة خميس مليانة - في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بعد التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – من خلال التعرف عليه ومعرفة أهم وظائفه وهياكلها، ومنه سنتطرق في هذا المبحث على أهم الضمانات التي يطلبها وعملية منح الإئتمان فيه ونتناول أيضا القروض المقدمة من طرف هذا البنك وفي الأخير دراسة مشروع إستثماري .

المطلب الأول:الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – وعملية منح الإئتمان فيه.

الفرع الأول: الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك هذا من جهة ومن جهة أخرى فهي أداة لإثبات حق البنك من أجل الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية وذلك في حالة عدم تسديد الزبائن لديونهم ، وتختلف هذه الضمانات باختلاف المشروع وذلك حسب مجاله سواء كان زراعي ، أو صناعي ، أو الصيد البحري.... وبصفة عامة توجد ضمانات مشتركة تكون مطلوبة دائما من طرف الفلاحة والتنمية الريفية وهي:

أولا: الرهن بأنواعه:

- 1. إمضاء السند لأمر: والذي من خلاله يضمن البنك عملية تسديد القرض وفي حالة عدم تسديد الزبون يمكنه إجراء عملية الحجز على الرهن المقدم. (أنظر الملحق رقم 01).
 - 2. التأمين الشامل للمشروع (مثل تأمين العتاد):

ففي حالة منح القرض لعملية تصدير التمور يشترط البنك رهن وحدة التغليف وغرفة التبريد لضمان سداد القرض.

- البيوت البلاستيكية رهن البيوت والأعمدة الحديدية.
- العتاد ويشمل (جرارات ، سيارات ، آلات....)، ويكون رهن العتاد بأنواعه منقول وغير منقول إضافة إلى تقديم ورقة للولاية بطلب رهن السيارة وفي البطاقة الرمادية تكتب مرهونة لبنك بدر مثلا.
 - البنك الريفي رهن البناء في حد ذاته أو قطعة أرض.

- أسمدة وبذور ويكون بالقيام بتسديد البنك لثمن هذه الأسمدة والبذور للفلاحين عند عجزهم عن شرائها والتي تكون مختارة من طرف المستثمر وتمتاز هذه القروض بقلة ثمنها لهذا الضمان الوحيد الذي يمكن الحصول عليه في هذه الحالة هو التأمين الشامل للمشروع الزراعي.
- القروض الإستثمارية والتي يتم تسديدها على المدى الطويل مثل تربية الدجاج والضمان الذي يمكن تقديمه هو رهن المعدات المستخدمة.

الفرع الثاني: عملية منح الإئتمان في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - BADR -

سنركز في معالجتنا هذه على المراحل التي يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) للوصول إلى قرار منح القرض حيث تختلف الإجراءات حسب طبيعة القرض (طويل أو متوسط أو قصير الأجل) وهذا من ناحية الوثائق المطلوبة وتقنيات الدراسة المتبعة:

أولا: المقابلة وطلب القرض: كبديهية أولية يجب أن يكون للزبون حساب وإلا فعليه فتح حساب قبل أن يطلب القرض (أنظر الملحق رقم 03) ، ثم يستطيع أن يطلب بطاقة بنكية من البنك (أنظر الملحق رقم 03) ، ومن ثم يلتقي الزبون برئيس مصلحة القروض لطلب القرض ، حيث يستفسر على الوثائق التي يجب توفرها في طلبه وعلى الضمانات المطلوبة (أنظر الملحق رقم 04).

وهناك صيغتان للتمويل:

- تمويل ثنائي: يتمثل في المساهمة الشخصية للشاب صاحب المشروع بنسبة 71% ، والقرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بنسبة 21% .
- تمويل ثلاثي: مساهمة شخصية للشاب صاحب المشروع بنسبة 1% ، ومسامة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بنسبة 29% والطرف الثالث هو البنك ونسبته هي: 70% .

ثانيا: تكوين الملف: يقوم الزبون بتكوين ملف القرض ووضعه بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب قبل أن يتقدم للبنك والذي يختلف حسب نوع القرض المطلوب وهناك نوعين من القروض:

- مكونات ملف قرض استثماري:

- ❖ طلب خطي يوضح من خلاله الزبون احتياجاته للقرض.
 - ♦ نسخة لشهادة من السجل التجاري مصادق عليها.
- ❖ التصريح بالوجود (للضرائب) وهذا إن كان المشروع جديد، أما في حالة توسيع للمشروع فيطلب من الزبون شهادة عدم الخضوع للضربية.
 - ❖ تصريح بالإشتراكات في صندوق لغير الأجراء.
 - ♦ قرار بمنح امتياز من طرف الوكالة الوطنية لتنمية الإستثمار.

- ❖ حالة توضيحية وتقديرية للأعمال المنجزة من طرف مكتب هندسة معمارية معتمد.
 - ❖ وثائق خاصة بتقييم موجودات الزبون، بمعنى فاتورة للمعدات الخاصة بالمشروع.
- ♦ وثائق عن الموجودات المراد وضعها كرهن لدى البنك ومثال ذلك المحلات التجارية ، المعدات الفلاحية.....الخ، وهذا كون المشروع الجديد، أما إذا كان المشروع المراد تمويله يتعلق بالتوسيع فزيادة على هذه الوثائق يطلب البنك الفلاحة والتنمية الربفية الميزانيات الحقيقية وهذا لسنتين أو ثلاثة.


-مكونات ملف قرض الإستغلال:

- * طلب خطى من طرف الزبون.
- نسخة لشهادة من السجل التجاري.
 - ♦ وثيقة تبين حالة العتاد إن وجد.
 - 💠 ميزانيات حقيقية اسنة أو سنتين.
 - * مخطط الخزينة لسنة واحدة.
 - ❖ الوثائق الجبائية.
- ❖ ميزانية التسيير تضم مجموع تكاليف الإستغلال، إذا كان الأمر يتعلق بتمويل الصفقات العمومية فإن الصفقة تكون مضمونة للبنك مع ضرورة إحضار وثيقة تثبت حالة تقدم الأشغال.
 - بعد تقديم الملف تقوم الوكالة بالدراسة التقنية والمالية للعميل وتضم:
 - اسم المشروع.
 - الشكل القانوني.
 - مجال النشاط.
 - تقديم المؤسس، العنوان، الشهادة أو الخبرة المهنية.
- قبل أن يوافق البنك على منح القرض للزبون يقوم بإعداد طلب معلومات حول الزبون من البنك المركزي لتفادي أحطار منح القرض .
 - إشعار بالقبول: والذي يتضمن الوثائق التالية:
 - نسخة من بطاقة حرفي.
 - الإلتزام والتعهد بالرهن والعتاد.
 - بطاقة القامة.
- الحصول على قرض مالي من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ المساهمة الذاتية (الدفع نقدا).
 - نسخة من بطاقة التعريف مصادق عليها.

- تعهد والتزام بالإنخراط لدى الصندوق التعاضدي للمؤسسات الصغري.
 - شهادة عدم المديونية (CFMA).
 - تسجيل تأمين الأخطار لصالح بنك الفلاحة مع تجديده كل سنة.
- شهادة التأمين للإستفادة من الصندوق الوطنى لدعم وتشغيل الشباب، ومن مكوناتها ما يلى:
 - اسم ولقب السير.
 - العنوان.
 - تسمية المشروع.
 - نوعية النشاط.
 - الإمضاء على اتفاقية المؤمن المقدمة من طرف البنك.
 - الوثائق الصالحة لتفهم المشروع.

ثالثا: اتخاذ القرار والمتابعة: عند وضع ملف القرض في أيدي مستولي الوكالة فيصبح محل الدراسة بتقديمه للجنة القروض بالوكالة المتكونة من المدير ورؤساء المصالح ، حيث يأخذ القرار بعد التشاور ايجابيا أو سلبيا ويجسد العمل في محضر لجنة القروض بالوكالة الذي يضم قرار اللجنة مع امضاءات أعضاء اللجنة بالموافقة أو الرفض إذا كان مبلغ القرض في حدود صلاحية الوكالة أما إذا كان المبلغ في يفوق صلاحيتها فيبعث إلى المديرية الجهوية لدراسته والفصل فيه بنفس الطريقة إذا كان المبلغ في حدود صلاحيات لجنة القرض التابعة للمديرية الجهوية لدراسته والفصل فيه ثم إلى الوكالة من أجل منح القرض لطالبه، أما عدد متابعة القرض بعد منحه تختلف حسب عدة عوامل كشخصية الزبون ونوع القرض مثلا كأن يطلب البنك ضمانات من الزبون ومن بين هذه الضمانات انخراط المستثمر بصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة إياها الشباب ذوي المشاريع ذات الفائدة من هذه الهيئة هي دمج الطرفين (البنك والمستثمر) لضمان القروض الممنوحة. والشكل الموالي يوضح بالتفصيل مختلف الإجراءات المتبعة في منح الإئتمان ببنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خميس مليانة –

شكل رقم (02-03): عملية منح الإئتمان ببنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة خميس مليانة-



المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على وثائق بنكية.

المطلب الثاني: أنواع القروض المستعملة لدى الوكالة رقم 281 بخميس مليانة:

يعتمد البنك على سياسة افتراضية تضمن قيامه بالدور فعال مع ضمان تقدمه ونموه، ومع تحقيق الأرباح باعتباره بنكاً تجارياً, ويمكن تصنيف القروض التي يمنحها البنك وفق معايير عديدة ومقاييس متعددة ومن خلال ذلك يمكن تصنيف القروض إلى نوعين: قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستغلال، قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستثمار.

الفرع الأول: القروض الاستثمارية.

هي كل القروض التي تمنح من أجل الاستثمار في مشاريع متعددة وعادة ما تكون ذات أجل قصير ومتوسط أو أجل طويل وهي تهدف للحصول على وسائل الإنتاج ومعداته وإما على عقارات من الأراضي والمباني الصناعية والتجارية والإدارية.

أولا: قروض استثمار قصيرة ومتوسطة الأجل:

-توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات، وتستخدم هذه القروض في تمويل التكاليف العادية والدائمة للإنتاج.

ونظرا لطول هذه المدة، فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال، ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم التسديد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض.

ثانيا: قروض الاستثمار طوبل الأجل:

-قد يحتاج المقترض إلى شراء معدات ضخمة يتطلب الحصول عليها أموال طائلة تفوق طاقتها، كما أن استرجاع إيراداتها قد يتطلب وقتا طويلا لذلك يلجأ إلى البنك للحصول على هذا النوع من القروض التي غالبا ما تفوق سبع سنوات.


وسنخص بالذكر الملفات المؤهلة وقروض الإستثمار الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى السداسي الأول 31-03-2013. ويمكن عرضها من خلال الجدول التالى:

الجدول رقم (01-02): عدد الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستثمار الممنوحة للمؤسسات الصغيرة

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013
عدد الملفات المؤهلة	420	600	810	1120	2752	530
مبلغ القروض الممنوحة	32125231	85961242	95631248	1090459652	4836958512	54128565

والمتوسطة 2013/2008.

الشكل رقم(02-04): تطور عدد الملفات المؤهلة من قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 2013/2008.



المصدر: من إعداد الطلبتان إعتمادا على الجدول أعلاه.

نلاحظ من خلال هذا الشكل أن عدد الملفات المؤهلة سنة 2008 هو 420 وبدأت بالتزايد خلال السنوات إلى أن هناك زيادة كبيرة جدا في عدد الملفات المؤهلة المقدمة للإستثمار خلال سنة 2012، حيث بلغت 2752 ملف أي ما يقارب 48% مقارنة بالسنوات الأخرى وهذا ما يدل على زيادة نشاط البنك في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الثاني: قروض الاستغلال:

ونميز فيها مايلي¹:

1- قروض عن طريق الإمضاء: تتفرع منها عدة التزامات منها: الكفالات، السندات المالية والتجارية، قروض المستندات.

2- قروض الخزينة: السحب على الكشوف (يعمل البنك على توفير هذه العملية من أجل زيادة زبائنه) بالإضافة إلى تسهيلات مباشرة وغير مباشرة.

وسيتم عرض مختلف الأرقام المشيرة لما قدمه البنك من قروض الإستغلال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2013/2008.

الجدول رقم (02-02): عدد الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2013/2008).


2013	2012	2011	2010	2009	2008	السنوات
17	190	180	166	150	140	عدد
						الملفات
						المؤهلة
2412213	12258597	13372900	12421210	11259800	10520000	مبلغ
1	5	0	0	0	0	القروض
						الممنوح
						ä

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على التقارير السنوية لبنك -BADR خميس مليانة.

ويمكن تمثيل الزيادة في عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستغلال الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الشكل الموالي:

1 صادي خديجة, محاولة تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسيير خطر عدم تسديد القروض, (رسالة ماجستير, غير منشورة), فرع تسيير, كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر, سنة 1998–1999, ص64.

الشكل رقم (02-05: تطور عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2013/2008.



المصدر: من إعداد الطالبة إعتمادا على الجدول أعلاه.

ونلاحظ من خلال هذا الشكل أن هناك زيادة في عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث في سنة 2012 فقد بلغت الزيادة ب 10 ملفات ، أما في سنة 2012 فقد بلغت 190 ملف أي ما يقارب 22% مقارنة بسنة 2008، وهذا يعني أن هناك زيادة مستمرة في عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: دراسة المشروع الاستثماري.

من خلال دراستنا وتعليلنا للوثائق التي تضمنها ملف القرض البنكي تمكنا من الحصول على معلومات وافية عن المؤسسة طالبة القرض للمشروع الاستثماري المراد تمويله ، ويحدد فيما يلى:

الفرع الأول: تقديم المؤسسة: هي مؤسسة ذات مسؤولية محدودة وذات الشخص الوحيد أي يديرها مسير واحد ، وهي السيدة XXX حورية تسمى هذه المؤسسة (مؤسسة أو مخبزة حورية) ، موضوعها هو المخبزة مقرها الرئيسي ببلدية خميس مليانة قدر عمرها اثنتي عشرا عاما ابتداء من قيدها في السجل التجاري ، وذلك سنة 1999 تتربع على مساحة 80 متر مربع ، حدد رأسمالها بـ 100000 دج .

الفرع الثاني: دراسة المشروع:

تريد صاحبة المؤسسة شراء الآلات والعتاد وهي تتمثل فيما يلي:

التجهيزات	العدد
FOURRE LATIF MODEL « CA 179 »	1
MARGUE « AGIOFRINI »AVEC	2
PETRIN	3
DIVISENSE	4
FACONNEUSE	5

مبلغ هذه التجهيزات يقدر بـ 2785395.83 دج

أما هيكل المشروع الاستثماري فيتمثل فيما يلي :

البيان	المبالغ
النفقات الأولية	2.500.000 دج
التجهيزات	2.785.395,83
عقد التأمين	297.725 دج
المساهمة الشخصية	15.000.000 دج
المجموع	2.960.395,83

-تتكون البنية المالية للمشروع على النحو التالى:

	•	
البيان	المبالغ	النسب
المساهمة المالية للمستثمر	445.147,32	%15
قرض بدون فائدة من ANSEJ	445.147,32	%15
قرض بفوائد منخفضة من BADR	2.077.354,16	%70
	2.967.648,80	%100

قدم المسير في الميزانية الافتتاحية وخمس ميزانيات محاسبية محتملة لخمس سنوات، وقد تبين في البيانات المحاسبية للميزانيات المحاسبية كيفية تسديد القروض البنكية المرغوب فيه والمقدرة بـ 2077000 ، وهي كالآتي :

الجدول(02-03): الميزانية الافتتاحية: 2010، الوحدة دج.

الأصول		الخصوم	
البيان	القيمة الاسمية	البيان	القيمة
الاستثمارات		الأموال الخاصة	
مصاريف إعدادية	2500.000.00	الأموال الشخصية	445.147.32
تجهيزات الإنتاج	2.785.395.83	<u>الديون</u>	
<u>الحقوق</u>		قروض بنكية	2.077.354.16
البنك	157.252.97	قروض ANSEJ	454.147.32
المجموع	2.967.648.80	المجموع	2.967.648.80

المصدر: الوثائق الإدارية

الجدول (02-04) : ميزانية السنة الأولى: 2011/12/31 ، الوحدة دج.

الأصول				الخصوم	
البيان	ق.الاسمية	الاهتلاكات	ق الحقيقية	بیان	القيمة
		المؤونات			
استثمارات				أموال خاصة	445147.32
مصاريف	2500000	500000	2000000	نتيجة قيد	1661883.33
إعدادية	2785395.83	278539.58	2506856.25	التوزيع	445147.32
تجهيزات	390504.49		390504.49	د.الاستثمارات	4200.00
الإنتاج	351454.04		351454.04	قروض أخرى	18480.00
الأموال	39050.45		39050.45	الاستغلال	394235.30
الجاهزة				النتيجة	
البنك					
الصندوق					
المجموع	3200900.32	278539.58	2898225.21	المجموع	2898225.21

الجدول (02-02) : الميزانية للسنة الثانية: في 2012/12/31 ، الوحدة دج .

خصو						الأصول
یان	القيمة	1	ق.الحقيقية	الاهتلاكات	ق.الاسمية	البيان
				المؤونات		
موال خ	445147.32	:				استثمارات
نيجة	344182.77	ì	15000.00	5000.00	25000.00	مصاریف
توزيع	1246412.50	2	2228316.60	557079.17	2785395.83	إعدادية
الاست.	445147.32	7	264908.55		26490855	تجهيزات
روض	4620.00	Á	238417.69		238417.69	الإنتاج
روض	18480.00	Í	26490.65		26490.85	الأموال الجاهزة
لاستغلا	394235.30					البنك
نتيجة						الصندوق
مجمو	2898225.21	2	2898225.21	567079.17	3465304.38	المجموع

الجدول (06-02): ميزانية السنة الثالثة: 2013/12/31 ، الوحدة دج

	الخصوم				الأصول
القيمة	بیان	ق.الحقيقية	الاهتلاكات	ق.الاسمية	البيان
			المؤونات		
445147.32	أموال خاصة				استثمارات
738418.07	نتيجة قيد	1000000	1500000	25000.00	مصاريف
	التوزيع	1949777.08	835618.75	2785395.83	إعدادية
830941.66	د.الاستثمارات	40950000		40950000	تجهيزات
445147.32	قروض بنكية	563055.63		563055.63	الإنتاج
19958.40	قروض أخرى	506750.07		506750.07	المخزون
447730.34	ديون	56305.56		56305.56	الأموال
	الاستغلال				الجاهزة
	النتيجة				البنك
					الصندوق
3020587.49	المجموع	3020587.49	1134158.33	3782951.46	المجموع

الجدول (02-07) : ميزانية السنة الرابعة: 2014/12/31 ، الوحدة دج .

				الخصوم	
لاسمية	11	(هتلاكات	ق.الحقيقية	بیان	القيمة
	الـ	مؤونات			
				أموال خاصة	445147.32
25000.	0	200000	50000	نتيجة قيد	1186148.41
35395.	3 2	114158.3	1671237.50	التوزيع	415470.83
29975			42997500	د.الاستثمارات	445147.32
4374.			914374.99	قروض بنكية	5388.77
2937.			822937.49	قروض أخرى	21555.07
1437.			91437.50	ديون	501729.77
				الاستغلال	
				النتيجة	
54745.	3 4	1134158.3	3020587.49	المجموع	3020587.49

الجدول (08-02) : ميزانية السنة الخامسة: 1015/12/31 ، الوحدة دج

	الخصوم				الأصول
القيمة	بيان	ق.الحقيقية	الاهتلاكات	ق.الاسمية	البيان
			المؤونات		
445147.32	أموال خاصة				استثمارات
	نتيجة قيد	0	25000.00	25000.00	مصاریف
	التوزيع	1392697.9	1392697.92	2785395.83	إعدادية
	د.الاستثمارات	451473.75		451473.75	تجهيزات
	قروض بنكية	1318527.91		1318527.91	الإنتاج
	قروض أخرى	1186675.12		1186675.12	المخزون
	الاستغلال	131852.74		131852.74	الأموال
	النتيجة				الجاهزة
					البنك
					الصندوق
3162699.57	المجموع	3162699.57	1134158.33	4154745.82	المجموع

<u>المصدر:</u> الوثائق الإدارية

بعد إعداد الميزانيات المالية ، يحدد المسير النفقات المالية الخارجية من المؤسسة ، أي كل النفقات التي تصرف من الإستهلاكات والأجور ومصاريف أخرى ، وكذلك يحدد التدفقات المالية الداخلية إلى المؤسسة ، بمعنى إن كل الإيرادات التي حصلها نتيجة البيع أو الإنتاج أو عمليات أخرى.

وبعد تحديد النفقات والإيرادات يقوم المسير بإعداد جدول حسابات النتائج لكل سنة من السنوات خمس (5) اللاحقة والتي تتمثل فيما يلي:

الجدول (02-09): حسابات النتائج: لـ 5 سنوات متتالية.

رقم اسد	اسم	2011	2012	2013	2014	2015
الحسا الد	الحساب					
ب						
74 إنت	إنتاج مباع	5400000.0	567000.00	5953500.0	6251175.0	6563733.3
		0		0	0	8
61 موا	موارد	390000.00	4095000.0	4229750.0	4514737.5	4740474.3
ولو	ولوازم		0	0	0	8
مس	مستهلكة					
خد 62	خدمات	30000.00	31500.00	34020.00	37422.00	43035.30
81 قیم	قيمة	1470000.0	1543500.0	1619730.0	1699015.5	1780224.0
مض	مضافة	0	0	0	0	8
63 مص	مصاريف	252000.00	277200.00	299376.00	323326.08	349192.17
الم	المستخدم					
ین	ین					
65 مص	مصاريف	176575.10	141260.08	105945.06	70630.04	35315.02
مال	مالية					
66 مص	مصاريف	44855.81	39241.34	33609.10	27976.86	22344.62
متن	متنوعة					
68 مخ	مخصصا	283539.58	283539.58	283539.58	283539.58	283539.58
ت	ت					
ス1	الاهتلاك					
والد	والمؤونات					
نتي 84	نتيجة	344182.77	394235.30	447730.34	501729.77	555427.40
71	الاستغلال					

المصدر: الوثائق الإدارية

من خلال البيانات المقدمة من طرف المقترض والتي تتمثل في الميزانيات التقديرية وجداول حسابات النتائج لخمس سنوات، تبين إن المقترض يحاول إظهار المركز المالي للمؤسسة، وبين قدرته على تسديد القرض في ميعاد الاستحقاق.

خلاصة:

من خلال قيامنا بدراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – نستطيع القول أن هذه الأخيرة تساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال القروض الاستثمارية التي يمنحها للمستثمرين.

فالبنك يهتم بالعملاء ويعمل على تشجيعهم ودعمهم من خلال الضمانات التي يطلبها والتسهيلات التي يمنحها لهم في عملية منح الإئتمان.

وقد تطرقنا إلى دراسة المشروع الإستثماري وتقييمه والذي قدمه البنك لنا وذلك باستعمال مختلف المعايير التي تطرقنا إليها في الجانب التطبيقي.

خاتمة

أصبح قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أكثر من السابق يكتسي أهمية، خاصة بحكم المزايا التي ينفرد بها و ما ينجم عنه من آثار إقتصادية، يساهم بفعالية عالية في تحقيق أهداف التنمية الإقتصادية و الإجتماعية، و هناك إجماع عالمي على اعتماد برمجة المنشآت الصغيرة و المتوسطة، باعتبارها أكثر الوسائل فعالية في محاربة الفقر و البطالة و عليه تولي الدول بمختلف مستوياتها اهتماما خاصا بهذا القطاع الحساس الذي أصبح يؤثر بشكل كبير في النمو الإقتصادي. إن الدور المستقبلي لهذا القطاع هو قيادة للقطاع الخاص نحو مزيد من التكامل الإقتصادي، المحلي و الدولي ، لبناء كيان قوي قادر على الإنتاج و المنافسة في عالم الإقتصاد الحديث، هذا سيؤدي إلى إستراتيجية مستقبلية لوظيفة هذا القطاع في بلورة هذا التكامل و التوجه نحو أداء أفضل ، و يمكننا أن نستخلص من دراستنا هذه و من خلال بحثنا المستمر الإجابة عن الفرضيات المطروحة و عدة نتائج و التوصيات المقترحة ، نظمه النقاط التالية:

نتائج إختبار الفرضيات:

1- الفرضية الأولى: . يتمثل دور التمويل الثنائي في المساهمة الشخصية لصاحب المشروع.

توصلنا إلى صحة هذه الفرضية من خلال ذكر عملية منح الإئتمان في بنك الفلاحة و التنمية الريفية .

الفرضية الثانية: تساهم البنوك في توفير العديد من القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و في العديد من القطاعات و بالقدر الكافي.

توصلنا إلى صحة هذه الفرضية من خلال إبراز هذه الآلية لقدرتها بجدارة من خلال توفير كل من الإحتياجات المالية و مصادر التمويل و الدعم المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كافة القطاعات الأخرى.

الفرضية الثالثة: يسهل بنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القروض البنكية من خلال توفير الضمانات الكافية للبنك.

تبينت صحة الفرضية و ذلك لأن بنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة خميس مليانة – يقوم بتمويل العديد من المشاريع و التي أهمها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بشرط توفير جميع الضمانات التي يطلبها البنك من أجل ضمان استرجاع القرض.

النتائج المتوصل إليها: تنقسم هذه النتائج إلى نتائج نظرية و أخرى تطبيقية.

النتائج النظرية:

تتلخص نتائج الدراسة النظرية فيما يلي:

- 1. يعتبر البنك حلقة أساسية في تمويل مختلف المشاريع باعتباره يحقق تنمية الاقتصاد الوطني.
- 2. اختلاف الدول في تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة راجع إلى درجة النمو الإقتصادي و التطور التكنولوجي.
 - 3. بالرغم من أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فهي تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من من أدائها كالصعوبات المالية و الصعوبات القانونية و مشاكل المحيط و التسويق و المنافسة ، و لقد شهدت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة زبادة غير ملحوظة بعد إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

النتائج التطبیقیة:

من خلال الدراسة التي قمنا بها في بنك الفلاحة و التنمية الريفية- وكالة خميس مليانة - نستنتج ما يلي:

- 1. ينفذ بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة كل العمليات البنكية و منح الإئتمان بكل أنواعه.
 - 2. زيادة الضمانات في تقديم القروض و كل التسهيلات الإئتمانية لضمان استرجاع القرض.
- 3. لاحظنا التزايد المستمر للمبالغ و نسب التمويل المقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية خميس مليانة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، هذا عام بعد عام.

• آفاق البحث:

من خلال هذه الدراسة يمكن تقديم بعض التوصيات المتوصل إليها:

- 1. تعزيز موقع و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في سلم الإقتصاد الوطني و تشجيعها و تزويدها بالخدمات و التخصصات بما يبرهن على أهمية موقعها في مجمل الإهتمامات الإقتصادية.
 - 2. يجب توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و اتباع أساليب جديدة.
- 3. حث البنوك و تحفيزها على توسيع الإبتكارات المالية باستمرارو تنويع المنتجات المصرفية و جعلها في صالح التمويل الغير مباشر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - 4. ضرورة الاهتمام بالمتربصين باعتبارهم فئة مستقبلية.
 - 5. على المصرفي إدخال تكنولوجيا متطورة والعمل على إحداث نظام معلوماتي من أجل ضمان وسهولة العمليات بالنسبة للدول المختلفة.
- 6. ضرورة المتابعة والمراقبة المستمرة من طرف البنك لمختلف العمليات التي تجري لمنح القروض ابتداء من دراسة طلب القرض إلى غاية منحه ثم تسديده.

قائمة المراجع:

الكتب:

- 1-الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- 2-توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009.
 - 3-جميل أحمد توفيق ، على شريف بقية، الإدارة المالية، الدار الجامعية، 1998.
- 4-خالد أمين عبد الله، حمزة بشير أبو عاصي، محاسبة الشركات أشخاص و أموال، دار الفكر ناشرون و موزعون، ط2، الأردن، عمان، 2009.
 - 5-رابح خولي، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها، ايتراك للطبع و النشر و التوزيع، طبعة 1، 2008.
 - 6-عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة و عمليات إدارتها، دار الجامعة الإسكندرية، مصر، 2000.
 - 7-عبد المعطي رضا الرشيد و آخرون، إدارة الإئتمان، دار وائل للنشر و الطباعة، عمان، الأردن، 1999.
 - 8-فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، ط2، دار وائل للنشر و التوزيع.
 - 9-فتحي السيد عبدو أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية،،،، 2005.
 - -10 ماهر حسن المحروق، إيهاب مقابله، المشروعات الصغيرة و المتوسطة أهميتها و معوقاتها، عمان، الأردن، 2006.
 - 11- هيا بشير بشارات، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2008

قائمة المراجع:

المذكرات:

- 1-البشير صحراوي، واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الشلف، 2012.
- 2-بوفليسي نجمة ، تمويل مؤسسات قطاع البناء ، دراسة حالة مؤسسة الإسكندرية ، رسالة ماجستير ، جامعة سكيكدة ، 2004.
- 3-رابح الزبيري، تمويل و تطوير قطاع الفلاحة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1989.
- 4-سيد علي بلحمدي ، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الإقتصادية في ظل العولمة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة البليدة، 2005، ص 36.
 - 5-سعدية وسام، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، شهادة ماستر كلية العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، 2012–2013.
 - 6-شعيب آتشي، واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائربة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر، 2008 .
- 7-صادي خديجة, محاولة تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسيير خطر عدم تسديد القروض, (رسالة ماجستير, غير منشورة), فرع تسيير, كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر, سنة 1998–1999.
- 8-لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل درجة ماجيستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2012.

الملتقيات:

1-أوصيف لخضر ، علماوي أحمد ، مداخلة بعنوان ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة للحد من معدلات البطالة في الجزائر، جامعة المسيلة ، 2004.

قائمة المراجع:

- 2-قاسم كريم، أمرزيق عدنان، الملتقى الدولي ، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يومي 17 و 18 أفريل 2005. حول دور حاضنات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر.
- 3-محفوظ جبار، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشاكل تمويلها، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003، حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة و الإستثمار، سطيف، الجزائر، 2004.

الجرائد و النشريات:

- 1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم رقم 15/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المحدد لشروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها.
- 12/93 وقم 12/93 من المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المتعلق بترقية الإستثمارات.
- 3-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 03-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - 4-الجريدة الرسمية الخبر، عدد: 11 لـ 16-03-1982.
 - 5-يسرى اسماعيل، التمويل و الإدارة المالية، موسوعة القضاء و الفقه للدول العربية للموسوعات، القاهرة ، 1985

المجلات:

1-بودي عبد القادر و آخرون ، دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و رفع مستوى التشغيل، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 35، 2007.